

٣

لبنان

السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية في
لبنان: الحاجة إلى نظام ضريبي عادل

إعداد:

نبيل عبود

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية في لبنان: الحاجة إلى نظام ضريبي عادل^{٤٩}

١. المقدمة

غالبًا ما يشتكى المواطنون اللبنانيون من العبء الضريبي الذي يثقل كاهلهم. وتتداول نكتة بين الناس في لبنان بأنهم يتوقعون ضريبة على الاستهلاك الفردي للهواء سوف تفرض قريبًا. هذه النكتة الشعبية دقيقة جدًا في وصفها للنظام الضريبي اللبناني. في الواقع، العبء الضريبي في لبنان منخفض مقارنة بالدول التي تتمتع بمستوى دخل مشابه أو مرتفع. ومع ذلك، يثقل كاهل معظم المواطنين. تظهر النكتة المذكورة آنفًا ميل السياسات العامة إلى فرض الضرائب على الاستهلاك (أي الضرائب غير المباشرة) عوضًا عن فرضها على الدخل. يركّز المواطنون أيضًا في أحاديثهم على انعدام المساواة والصعوبات التي يشعرون أنهم يواجهونها في لبنان في ظل الأزمة الاقتصادية الداخلية والخارجية والسياسية والاجتماعية التي تعصف بالبلاد. غالبًا ما تشير نسبة عالية من عدم المساواة المرتفعة في الدخل التوزيعي والوظيفي إلى غياب أو ضعف آليات إعادة التوزيع في الاقتصاد ونوعية الخدمات العامة المقدمة. إحدى أهم أدوات هذه الآليات هي النظم الضريبية ومساهمتها في العدالة الاجتماعية إن كانت سلبية أم إيجابية. لماذا يشعر معظم المواطنين أنهم يتحملون عبئًا ضريبيًا كبيرًا؟ هل يساهم النظام الضريبي في لبنان في العدالة الاجتماعية؟ ما هي الأنماط الاقتصادية التي يدعمها النظام الضريبي اللبناني؟ من هم المستفيدون من النظام الضريبي الحالي ومن هم الخاسرون؟

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن هذه الأسئلة من خلال تفحص النظام الضريبي اللبناني لناحية وظائفه الاقتصادية والسياسية. في هذا الصدد، يركّز التحليل السائد لنظام الضرائب في لبنان على دراسته استنادًا إلى مقارنة تقنية ويتجاهل جوانبه البنوية أي يتجاهل تحديد الجهات والأنماط المستفيدة منه. تستند هذه الدراسة في تحليلها للنظام الضريبي في لبنان على مقارنة تقوم على الاقتصاد السياسي أي تعتبره جزء من النظام السياسي والاقتصادي الذي يحكم البلاد. لذلك، لم تحصر هذه الدراسة نفسها بتفحص نقاط ضعف النظام من حيث الفعالية وتحصيل الضرائب والتهرب منها وتجنب دفعها بل يتسع نطاقها في محاولة لفهم المنطق الذي يقوم عليه النظام الضريبي الحالي. لهذه الغاية، تم تقسيم هذه الدراسة إلى أربعة أقسام. تبدأ الدراسة باستعراض لمحة عامة عن الاقتصاد السياسي في لبنان ودوره في تحديد شكل النظام ما بعد الحرب. تتفحص هذه الدراسة السياسات الاقتصادية من فترة ما بعد الحرب والسياق الذي تم فيه إجراء الإصلاحات الضريبية. ومن ثمّ تستعرض أنواع الضرائب المختلفة في لبنان بشكل مفضل بالإضافة إلى إيراداتها وإدارة الضرائب. تعرض الدراسة بالتفصيل الضرائب المفروضة وأحجامها المختلفة من حيث إجمالي العائدات الضريبية وحصتها من الناتج المحلي الإجمالي مقارنة بالسياقات الأخرى. في القسم الثالث، سيتم تحليل الاقتصاد السياسي للنظام الضريبي بعناية في محاولة لتحديد الأساس الذي يقوم عليه النظام الضريبي اللبناني. تحاول هذه الدراسة الكشف عن وظيفة الضرائب في تمكين علاقات القوة ضمن النظام السياسي اللبناني. وتظهر أيضًا أثر الضرائب على أصحاب المصلحة المختلفين مع تحديد المستفيدين والمتضررين منها. في الختام، تستعرض الدراسة أفكارًا بشأن الطريق الواجب اعتماده لتحقيق العدالة الضريبية في لبنان ووضعها ضمن إطار تحكّمها أنماط اقتصادية عادلة ومنصفة وشاملة ومستدامة.

٢. لمحة عامة عن الاقتصاد السياسي اللبناني

صيغة تشارك السلطة في فترة ما بعد الحرب: حلف بين أمراء الحرب ورجال الأعمال

من أجل أن نتمكن من فهم النظام الضريبي في لبنان، لا بد من الاطلاع على موجز بالخصائص الأساسية للاقتصاد السياسي اللبناني بشكل عام. في الواقع، لا يمكن فهم كيفية فرض الضرائب بشكل كامل في حال تم تجاهل علاقات القوة الموجودة في النظام اللبناني لا سيما العلاقات بين العمل ورأس المال، والمستهلكين والموردين وبشكل خاص كيفية ومصدر إنتاج الثروات في الاقتصاد اللبناني. عند تحليل الاقتصاد السياسي للبنان، نلاحظ وجود مراحل تاريخية عدّة ومع ذلك، تعتبر الحرب الأهلية اللبنانية (١٩٧٥-١٩٩٠) المرحلة التاريخية الأكثر تأثيرًا في هذا المجال. لذلك، سيركز تحليلنا في هذه الدراسة على مرحلة ما بعد الحرب، أو ما يسمى بمرحلة إعادة الإعمار من أجل أن نحد من نطاق التحليل إذ أن نطاق الدراسة لا يسمح بالتمعن في مراحل زمنية أخرى. ومع ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن الخصائص الأساسية للاقتصاد السياسي اللبناني لم تتغيّر بشكل جذري منذ الاستقلال سنة ١٩٤٣.

٤٩ أود أن أشكر محمّد زبيب، محرر الصفحة الاقتصادية الاجتماعية في جريدة الأخبار لتقديمه المشورة والأفكار القيّمة أثناء مناقشة الموضوع معه. أود أيضًا أن أوجه شكر خاص لزميلي السابق وصديقي العزيز الباحث ربيع فخرى لفتحه النقاشات التي حفّزت أفكاره طيلة فترة كتابة هذه الدراسة. وأخيرًا أوجه الشكر للأستاذ رولاند رياشي لتقديمه الملاحظات القيّمة.

كان نشوء المشهد الاقتصادي لفترة ما بعد الحرب سهلاً بسبب حدثين رئيسيين. الأول، هو التضخم الشديد الذي بدأ في الثمانينيات واستمر حتى سنة ١٩٩٢ نتيجة لانهايار الليرة اللبنانية. في هذا الصدد، يؤكد عالم الاقتصاد غسان ديبية أن هذا التضخم الشديد المطول كان سياسة مقصودة لنقل كميات هائلة من الثروات من العمّال إلى النخب الاقتصادية (ديبية ٢٠١٥). بحسب غاسبار (٢٠٠٤)، موجة التضخم الشديد وعدم استقرار العملة التي بدأت عام ١٩٨٤ كانت ناتجة عن مضاربات قامت بها المصارف اللبنانية ضد الليرة اللبنانية وفي الوقت عينه تكس العملات بالدولار الأميركي، بالإضافة إلى تقديم القروض إلى عملائها المفضلين بالليرة اللبنانية من أجل أن يتمكنوا من شراء الدولارات الأميركية. باختصار، بين سنتي ١٩٨٤ و ١٩٩٢، انخفضت قيمة الليرة اللبنانية بشكل دراماتيكي من ٤,٥ ليرة للدولار الواحد، إلى ١٨٠٠ ليرة للدولار الواحد سنة ١٩٩٢ (غاسبار ٢٠٠٤). بحسب ديبية، أدت هذه المضاربات إلى تبخّر مدخرات الطبقات الوسطى وإفساح المجال أمام رأس المال للسيطرة على الاقتصاد اللبناني. ثانيًا، وفي الإطار نفسه، يصف فواز الطرابلسي انخفاض قيمة العملة سنة ١٩٩٢ بأنه انقلاب مالي مهّد الطريق لرفيق الحريري للعودة إلى السلطة كرئيس وزارة (طرابلسي ٢٠١٦). شكّل هذان التطوران بداية نظام اقتصاد ما بعد الحرب المستند إلى إعادة الإعمار.

وضع الاتفاق السياسي الذي أنهى الحرب الأهلية الطويلة الأساس لصيغة جديدة لتشارك السلطة في الجمهورية اللبنانية. يميّز ليندرز (٢٠٠٤) بين ثلاث فئات أساسية: الزعماء التقليديون، والميليشياويين السابقون والنخب الاقتصادية (ليندرز ٢٠٠٤). شكّلت الفئة الأخيرة تغييرًا مهمًا في النظام اللبناني بما أنها ضمت نخبة اقتصادية يقودها رئيس الحكومة الراحل رفيق الحريري الذي كان له الأثر الأهم على الاقتصاد السياسي اللبناني وعلى السياسات الاقتصادية والضريبية. في الحقيقة، كانت النخب الاقتصادية بين سنوات ١٩٨٩ و ٢٠٠٣ تتولى ٢٠ في المئة من إجمالي المناصب الأساسية في مجالس الوزراء المتتالية (ليندرز ٢٠٠٤). بدأت خلال تلك الفترة الزمنية عملية يسميها الطرابلسي (٢٠١٦) عملية تحويل الاقتصاد إلى اقتصاد ريعي. في هذا الصدد، قامت النخب الاقتصادية والمالية بتشكيل تحالف مع الحلف الحاكم في فترة ما بعد الحرب من أجل إعادة ابتكار الاقتصاد الليبرالي اللبناني ولو من خلال تجديد وابتكار طرق جديدة لمراكمة الثروات والبرهان على ذلك هو العلاقة التي تربط بين السلطات السياسية و«اللجان الاقتصادية»^{٥٠}. تتجلى هذه العلاقة القوية بشكل متكرر حين تتشابك وتتماهى السلطة التنفيذية والتشريعية مع سلطة النخب الاقتصادية والمالية. وقد اتضحت هذه العلاقة بشكل فاضح خلال فترات إضرابات موظفي القطاع العام مؤخرًا (بين ٢٠١٢ و ٢٠١٤) للمطالبة بتصحيح الأجور ورفعها. طالب المضربون حينها أن تفرض الضرائب على الأرباح (كالربح العقاري والسندات المصرفية، إلخ) من أجل تمويل رفع الأجور. قادت «اللجان الاقتصادية» الهجمات ضد موظفي القطاع العام ومعلمي المدارس حين اعتبرت أن الحكومة غير قادرة على التعامل مع المشكلة. تم التعبير عن تزايد سلطة هذه النخب بشكل واضح من قبل رئيسها الذي صرّح علنًا «نحن لا نطيع بل نطاع»^{٥١}.

يصف فواز طرابلسي (٢٠١٦) الحلف المذكور أعلاه بالأوليغارشية، أي حكم الأقلية. تم التطرق لهذا الحلف القوي في دراسات متعددة، آخرها كان الدراسة التي أجراها الأستاذ جاد شعبان عندما وضع خارطة بالروابط بين المصارف والسياسيين في لبنان. أظهرت دراسته أن ١٨ مصرفًا من أهم ٢٠ مصرف (يسيطر على ٩٩ في المئة من أصول القطاع) لديها مساهمين رئيسيين على علاقة وثيقة بالطبقة السياسية وأن السيطرة كبيرة على مجالس إدارة المصارف إذ أن ١٥ مصرفًا من ٢٠ يرأسه شخص على علاقة وثيقة بسياسيين (شعبان ٢٠١٥). هذا مؤشر على أن أصحاب المصارف لم يعودوا حلفاء للطبقة السياسية لا بل صاروا اليوم جزءًا منها وكأنهم باتوا مشاركين مباشرة في المؤسسة السياسية. وهذا يعني أن عدد كبيرًا من أصحاب المصارف بات اليوم يتولى دور السياسيين الحاكمين وليس العكس. هذا التفصيل أساسي جدًا في تحليلنا التالي بما أن الاقتصاد اللبناني في فترة ما بعد الحرب كان قائمًا على القطاع المصرفي الذي يخضع لضرائب قليلة جدًا أو حتى شبه معفى من الضرائب. في الفقرات التالية، سنقدم لكم ملخصًا عن سياسات إعادة الإعمار الاقتصادية.

^{٥٠} تجمع كل من جمعية المصارف وجمعية الصناعة والتجارة ورجال أعمال وجمعية تجار بيروت وجمعية المقاولين ونقابة أصحاب الفنادق.

^{٥١} هذا التصريح تفوه به رئيس جمعية تجار بيروت، نقولا شماس، في سياق إضرابات لجنة التنسيق النقابية المطالبة بتصحيح أجور موظفي القطاع العام. طالبت لجنة التنسيق النقابية أن يتم تمويل تصحيح الأجور بواسطة ضرائب على الأرباح في حين أن الحكومة كانت تناقش هذه المقترحات، قام نقولا شماس بالتصريح المذكور خلال مقابلة تلفزيونية.

تشكيل نظام اقتصادي جديد يقوم على إعادة الإعمار

لم تشكّل مرحلة ما بعد الحرب فرصة لإعادة النظر في النظام الاقتصادي اللبناني القائم على سياسة عدم التدخل، لا بل على العكس، بقيت أسس هذا النظام هي هي. وجعل انهيار الاتحاد السوفياتي من النظام الاقتصادي اللبناني النمط الاقتصادي السائد فعليًا (غاسبار ٢٠٠٤، ٢٠٠٤). كانت قد عُرضت الخطوط العريضة لخطة إعادة الإعمار التي اعتمدها الحكومة والمقترحة من قبل رئيس الوزراء في حينه رفيق الحريري، ضمن برنامج «هورايزن ٢٠٠٠» الذي يستند إلى برنامج زيادة في الإنفاق وإلى مجموعة من الأهداف الاقتصادية الكبرى بالإضافة إلى الالتزام بالمحافظة على استقرار العملة. أشار غاسبار (٢٠٠٤) أن الخطة هذه كانت أشبه بلائحة أمنيات مما هي برنامج اقتصادي متين يستند إلى قدرات البلاد ويفهم السياق الذي كان سيعمل فيه. ولم يتم تطبيق الخطة المذكورة أعلاه لأنها لم تكن معقولة من الناحية الاقتصادية بالدرجة الأولى وأيضًا بسبب الاحتلال السوري والتجاذبات والخصومات بين مختلف أطراف الطبقة الحاكمة. ومع ذلك، الإصلاحات والسياسات التي كانت قيد التطبيق ساهمت في تعزيز الطابع الريعي للاقتصاد اللبناني.

كان الهدف الأساسي لسياسات إعادة الإعمار الاقتصادية مزاحمة الاستثمارات الخاصة من خلال إعادة إعمار البنى التحتية وتأهيلها. ومع ذلك، نتج عن ذلك دين عام مرتفع بالإضافة إلى مزاحمة الاستثمارات الخاصة عبر تضخيم القطاع المصرفي ووضع النشاطات الريعية في صلب النمو الاقتصادي. هذا التفصيل مهم جدًا لموضوعنا وتحليلنا، بما أن السياسات المعتمد بعد الحرب عاقبت النشاطات المنتجة بشكل مضاعف على حساب النشاطات غير الخاضعة للضريبة ووضع سياسة رجعية لإعادة توزيع الدخل والثروات.

لتنفيذ إعادة الإعمار، احتاجت الحكومة لصرف كميات هائلة من الأموال على بناء بنية تحتية وتم سدّ هذه الحاجة بشكل رئيسي من خلال الدين الخارجي. ومع ذلك، تم تمويل خدمة الدين العام من خلال إصدار أدونات خزينة إستفادات منها المصارف التجارية اللبنانية بشكل رئيسي. كان معدّل فوائدها سنديات الخزينة مرتفعًا جدًا عند ١٨ في المئة بين سنتي ١٩٩٣ و ٢٠٠٢، ووصل أحيانًا إلى نسبة ٤٠ في المئة. بحسب غاسبار (٢٠٠٤، ص. ٢٠١٨)، كانت نسب الفوائد هذه تفوق بشكل كبير معدلات السوق إذا ما أخذنا في عين الاعتبار الوضع النقدي للبلاد. إضافة إلى ذلك، «كان تنظيم سوق أدونات الخزينة يعتمد على أرض الواقع على تفاهم غير رسمي بين المصرف المركزي والمصارف التجارية الرئيسية أكثر مما كان يخضع لقوى العرض والطلب المستقلة». وبالتالي، كان بيع أدونات الخزينة بحسب دينة، يحمي السوق من منافسة المستثمرين الأجانب، مما حولها إلى نادٍ مغلوق للمصارف اللبنانية (دينية ٢٠٠٥). ونتج عن ذلك ما لا يقل عن زيادة ٨,٥ مليار دولار على قيمة المبالغ المدفوعة من قبل الحكومة كمعدلات فوائدها على أدونات الخزينة. ومن جهته، يؤكد غاسبار أن «الحكومة شرعت في تنفيذ ما يسمى برنامج إعادة الإعمار ساهم في إجراء تحويلات مالية ضخمة إلى حسابات الطبقة السياسية والمصارف» (غاسبار، ٢٠٠٤، ص. ٢٢٩). من ناحية أخرى، تم تحقيق هدف تثبيت العملة وربطها بالدولار الأميركي من خلال جذب تدفقات رأسمالية كبيرة. نتيجة لذلك، ارتفعت قيمة حسابات رأس المال الخاصة بالمصارف من ١٢٣ مليون دولار أميركي سنة ١٩٩٠، إلى أكثر من ٧ مليار دولار أميركي سنة ٢٠٠٨ (طرابلسي ٢٠١٦). لا بد من الإشارة إلى أنه قبل سنة ٢٠٠٣، لم تفرض أي ضرائب على الفوائد من أدونات الخزينة أو الإيداعات المصرفية.

بدأت مرحلة إعادة الإعمار ومر قطاع التطوير العقاري في سنواته الذهبية خلال فترة إعادة إعمار منطقة وسط بيروت بواسطة شركة خاصة هي شركة سوليدير. وكانت من المفترض أن ينطلق مشروعان آخران شبيهان في الضاحيتين الشمالية والجنوبية لبيروت إلا أنهما لم يبصرا النور (دينية ٢٠٠٥). تجلّى النمو الملحوظ في قطاع سوق العقارات بارتفاع نسبة المساحات المبنية بين سنتي ١٩٩٣ و ١٩٩٥ بنسبة قاربت الـ ١٢٩ في المئة. ومع ذلك، كان العرض موجهًا بمعظمه إلى الطلب الخارجي، بما في ذلك اللبنانيين المقيمين في الخارج والمستثمرين من دول الخليج العربي، وليس إلى الطلب الداخلي (عبدو، فخري وقبيسي، السنة المقبلة). إضافة إلى ذلك، تدخل المصرف المركزي سنة ١٩٩٦ من خلال إصدار القانون ١٩٩٦/٥٤٣ الذي قدّم للمصارف إعفاءات ضريبية على القروض الهادفة إلى شراء الشقق (جمعية المصارف في لبنان ٢٠١٦). جذب قطاع السوق العقارية والإسكان ما يقارب الـ ٧٠ في المئة من إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة وشكّل أحد أهم أنواع الاستثمارات المتدفقة إلى البلاد (المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان ٢٠١٠). اقترن ذلك بتدفقات نقدية ناتجة من تحويلات المغتربين ساهمت أيضًا في تفعيل السوق العقارية (عبدو، فخري وقبيسي، السنة المقبلة). لا بد من الإشارة هنا إلى أن الأرباح من المضاربات العقارية لم تخضع للضريبة. وفي الواقع، تنحصر الضرائب المفروضة في هذا القطاع بتسجيل العقارات.

تفكيك القطاعات المنتجة

أدت السياسات المذكورة أعلاه إلى ترسيخ نقاط ضعف الهيكلية والتاريخية للقطاعات المنتجة في لبنان لا سيما قطاع الصناعة. يصف بيل غايتس لبنان بـ «الجمهورية التاجرة» (غايتس ١٩٩٨)، وهو مصطلح يعبر بدقة عن توازن القوى في الاقتصاد السياسي اللبناني المنحاز إلى طبقة التجار على حساب الصناعيين. طبقة التجار هذه وصفها بشكل مفصل أكثر فواز طرابلسي الذي اعتبر أنها «أوليغارشية تاجرة مالية سيطرة على السلطة الاقتصادية خلال حقبة الإستقلال» (طرابلسي ١٩٩٨، ١٩٦) مكوّنة من تجمّع فيه ٣٠ عائلة. وتملك تلك العائلات المصارف وشركات التأمين وشركات المقاولات، كما أنها كانت تحتكر وكالات حصرية تسيطر على الاستيراد. مباشرة من بعد الإستقلال، اتخذت الحكومة اللبنانية إجراءات وتدابير لصالح هذا التاجر الذي عارض وضع أي نوع من أنواع السياسات الصناعية. ومن ثمّ حررت الحكومة اللبنانية السوق المالية والتجارية على حدٍ سواء تماشيًا مع إيديولوجيتها الوطنية الرسمية القائمة على سياسة عدم التدخل التي دافعت عنها منذ الاستقلال. وفي الواقع، قام التجار بتنظيم إضرابات عدّة ونجحوا في إجبار الحكومات على سحب تدابير حمائية كانت موضوعة لدعم الصناعيين. يؤكد غاسبار (٢٠٠٤) أن هذه الإيديولوجية وقوة طبقة التجار كانتا من الأسباب الرئيسية التي أعاقت بروز قطاعات منافسة ومنتجة في لبنان، فقد كانت التدفقات النقدية موجّهة أكثر نحو المعاملات المالية والنشاطات التجارية القائمة على الإستيراد والوساطة التي استفادت من الربوع المحترقة عوضًا عن الاعتماد على الاستثمارات الخطرة والمبتكرة على المدى الطويل في قطاعات منتجة. «المشكلة في سياسة عدم التدخل في لبنان هي [٧] في معدّل الاستثمارات المنخفض الناتج عن الأرباح أو المرتبط برأس مال ما يظهر غياب الحوافز أو الإشارات المناسبة التي يفترض أن ينتجها السوق في الأساس. بالنسبة للصناعيين، لم يتوفر أي سبب مقنع للاستثمار بشكل كبير في رأس المال أكثر مخاطرة. فكان استخدام الأرباح للاستهلاك أكثر من الاستثمار المفضّل». (غاسبار ٢٠٠٤، ١٣١). أُعيد إنتاج هذه الخاصية من خصائص الاقتصاد اللبناني خلال فترة ما بعد الحرب ولو من خلال زيادة الربوع غير المحصورة بنشاطات التجار وحتى أنها أصبحت أكثر تجذّرًا وامتدادًا من خلال القطاع العقاري والمصارف. في هذا الصدد، أظهرت دراسة أجراها البنك الدولي أن الربوع الناتجة عن الاحتكارات تتجاوز الـ ١٦ في المئة من الناتج المحلي الإجمالي (ديسوس وغالب ٢٠٠٦)، كما تضاعفت المعاملات العقارية بين سنة ٢٠٠٠ (٣ مليارات دولار أميركي) و٢٠٠٩ (٥،٣ مليارات دولار أميركي) مما يوازي ١٦ في المئة الناتج المحلي الإجمالي تقريبًا أيضًا (مجموعة البنك الدولي ٢٠١٢). يضاف إلى ذلك أن المصارف التجارية استثمرت بقيمة تقارب ٣٩،٨ مليار دولار بسندات الخزينة الصادرة عن وزارة المالية إلى جانب الاستثمار بقيمة ٥٤٤٠٠ مليون دولار كإيداعات في المصرف المركزي، نتيجة لذلك، باتت المصارف تحقق أرباح سنوية بقيمة ٦ مليارات دولار ممولة من الأموال العامة (زبيب ٢٠١٤). ومن الناحية المقابلة، شهدت مساهمة قطاع التصنيع في الناتج المحلي الإجمالي انخفاضًا مستمرًا إذ ساهم سنة ١٩٩٧ بـ ١٢،٥ في المئة و٨،٩ في المئة سنة ٢٠١٠. بشكل عام، بلغ معدل نمو قطاع التصنيع بين ١٩٩٧ و٢٠١٠، ١،٥ في المئة في حين بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ٤ في المئة. وبين سنتي ٢٠٠٤ و٢٠٠٩، تسبب قطاع الصناعة بخسارة ١٢٦٦٤ وظيفة وبلغت حصة هذا القطاع من خلق فرص العمل نسبة ناقص ٨ في المئة (روبالينو وسيد ٢٠١٢). بالفعل، أدى تشجيع وانتشار النشاطات غير الخاضعة للضرائب والقائمة على الربوع كذلك التي تنتج أرباح هائلة، إلى تفكيك القطاعات المنتجة الخاضعة للضريبة وانتقال رأس المال من الجهة الثانية إلى الأولى.

الإصلاحات الضريبية ما بعد الحرب

كان الاقتصاد السياسي لفترة ما بعد الحرب القائم على الدين وإعادة الإعمار كان مصحوبًا بسلسلة من الإصلاحات الضريبية من أجل ضمان العائدات المناسبة للحكومة لكي تتمكن من تنفيذ خططها وسياساتها المتنوعة. الأهداف الرسمية للإصلاحات الضريبية لفترة ما بعد الحرب كانت كما يلي: أولاً، تبسيط القوانين الضريبية بما يتناسب ووضع إدارة الضرائب من حيث القدرات البشرية والتقنية؛ ثانيًا، التخفيف من العبء الضريبي على ذوي الدخل المنخفض؛ ثالثًا، زيادة العائدات الضريبية من خلال تخفيض منافع التهرب الضريبي؛ وأخيرًا، توفير الحوافز لرؤوس الأموال المحلية والأجنبية للاستثمار في الاقتصاد اللبناني (عيسى ١٩٩٨). ومع ذلك، عيسى (١٩٩٨) يؤكد أن المقصود من الإصلاحات الضريبية كان دعم خطط إعادة الإعمار وأن وظيفتها كانت ضمان تحقيق إيرادات عامة من أجل تقليص عجز الموازنة بالإضافة إلى تمويل إعادة الإعمار. كان المقصود أيضًا من الإصلاحات جذب استثمارات القطاع الخاص. ومن ثم يتابع قائلاً أن الإصلاحات لم تغيّر شيئاً في أسس النظام اللبناني بل حافظت خصائصها من فترة ما قبل الحرب (عيسى ١٩٩٨).

وبالتالي، ضمن إطار الأهداف المذكورة أعلاه، أُجريت إصلاحات ضريبية كثيرة لناحية العرض سنة ١٩٩٤ تستهدف بشكل أساسي الضرائب المباشرة. فقد تم تقليص ضريبة الدخل على أرباح الشركات التي وصلت أعلى نسبة هامشية لها إلى ٥٠ في المئة، وتحويلها إلى معدّل ضريبي موحد بنسبة ١٠ في المئة. أما الضرائب على أرباح الشركات الفردية التي كانت تتراوح بين ٦ و ٥٠ في المئة والموزعة على ١٣ فئة، فقد تم تخفيضها لتتراوح بين ٣ و ١٠ في المئة وتصبح موزعة على ٤ شطور. بالإضافة إلى ذلك، تم تخفيض الضرائب على الأموال المنقولة من ١٥ إلى ٥ في المئة، وتم تخفيض الضرائب على الأملاك المبنية من ١٥ إلى ١٠ في المئة بعدها الأقصى. وأخيرًا تم تخفيض الضرائب على الأجور. وفي الواقع، قبل سنة ١٩٩٤، كانت الضريبة تتراوح بين ٢ و ٣٢ في المئة موزعة على ١٣ شطر من شطور الدخل وتم تخفيضها لتتراوح بين ٢ و ١٠ في المئة موزعة على ٥ شطور.


من ناحية الضرائب غير المباشرة، أدخلت تغييرات كثيرة بفعل قوانين الموازنة المختلفة هدفت إلى رفع الضرائب غير المباشرة والرسوم الجمركية. تتضمن تلك التغييرات رفع الضرائب على سلع متعددة تشمل الوقود والخدمات الحكومية والرسوم الجمركية على استيراد السيارات وبعض الكماليات، بالإضافة لتقديم الخدمات العامة كالطاقة الكهربائية والاتصالات والمياه. ومع ذلك، لم يتم إجراء الإصلاح الأهم إلّا لاحقًا في أواخر سنة ٢٠٠٢ عند فرض الضريبة الموحدة على القيمة المضافة بنسبة ١٠ في المئة.

الجدول رقم ١: الضرائب المختارة وتبدل المعدلات

نوع الضرائب	النسبة قبل سنة ١٩٩٤	الإصلاحات الضريبية سنة ١٩٩٤	الإصلاحات الضريبية سنة ١٩٩٩
الضريبة على أرباح الشركات	١٢ فئة من ٦ إلى ٥٠ في المئة	نسبة موحدة عند ١٠ في المئة	نسبة موحدة عند ١٥ في المئة
شركات فردية ومهنيون	١٢ فئة من ٦ إلى ٥٠ في المئة	٤ شطور، بين ٣ و١٠ في المئة	٥ شطور من ٤ إلى ٢١ في المئة
الضريبة على الأملاك المبنية	أنواع مختلفة من الضرائب التي كانت تصل نسبتها إلى ٥٠ في المئة	من ٤ إلى ١٠ في المئة	معدل ضريبي بنسبة ٠ في المئة كحد أدنى و١٣ في المئة كحد أقصى. تم تعديله مرة أخرى سنة ٢٠٠٤، من ٤ في المئة كحد أدنى و١٤ في المئة كحد أقصى استنادًا إلى ٥ شطور.
الأموال المنقولة	من ٦ إلى ١٥ في المئة	٥ في المئة من الأرباح وعلى الدخل الناتج عن أموال منقول (باستثناء نسب الفوائد على الإيداعات وسندات الخزينة)	١٠ في المئة على الأرباح والدخل الناتج من أموال منقولة (باستثناء نسب الفوائد على الإيداعات وسندات الخزينة التي طرحت سنة ٢٠٠٣)
ضرائب على الدخل من الرواتب والأجور	من ٢ إلى ٣٢ في المئة وفقًا لـ ١٣ شطر دخل	من ٢ إلى ١٠ في المئة وفقًا لخمسة شطور	من ٢ إلى ٢٠ في المئة وفقًا لستة شطور دخل.

كان الهدف من هذه الإصلاحات، لا سيما تلك التي الهادفة إلى تخفيف عبء الضرائب المباشرة، جذب استثمارات القطاع الخاص. لكنها لم ترقى للتوقعات بما أن الإعفاءات ضريبية متنوعة على النشاطات الاقتصادية الربعية والدور التضخيمي للقطاع المصرفي أدوا فقط إلى تركيز التدفقات الرأسمالية على شكل إيداعات مصرفية بالإضافة إلى تعزيز القطاع العقاري. نتيجة لذلك، صارت الاستثمارات في القطاعات المنتجة محدودة ولم يؤدي التخفيف من العبء الضريبي إلى ارتفاع الإيرادات الضريبية المرجوة نتيجة لارتفاع حجم النشاطات الاقتصادية الخاضعة للضريبة (عيسى ١٩٩٨). وعلى العكس، زاد عبء الدين العام بشكل ملحوظ ما دفع بالحكومة اللبنانية إلى زيادة الضرائب المباشرة مجددًا في قانون الموازنة المقترح سنة ١٩٩٩ إلى جانب البدء بفرض الضريبة على القيمة المضافة. لا بد من الإشارة هنا أننا إذا ما نظرنا إلى نسبة خدمة الدين من الإيرادات الضريبية، نلاحظ أن خدمة الدين استهلكت سنة ١٩٩٤، ٩٠ في المئة من الإيرادات الضريبية وارتفعت هذه النسبة إلى ١٢٦ في المئة سنة ١٩٩٧ (وفق حسابات الكاتب استنادًا إلى بيانات وزارة المالية بين عامي ١٩٩٢ و٢٠١١). وهذا يفضي إلى الاستنتاج بأن المكلفين في لبنان يمولون خدمة الدين والتالي يمولون الدائنين بمن فيهم المصارف. الرسم البياني أدناه يظهر ذلك بشكل واضح، حيث نرى أن قيمة أصول المصارف ترتفع بشكل واضح مع ارتفاع قيمة الدين العام. أي أن النظام الضريبي الحالي، إلى جانب نظم التحفيز في الاقتصاد اللبناني، يؤديان إلى نقل متعمد وغير متعمد لثروات هائلة من النشاطات المنتجة إلى النشاطات الربعية، ومن العمّال إلى رؤوس الأموال ومن المنازل الفقيرة إلى تلك الثرية.

(النسبة من الناتج المحلي الإجمالي)



المصدر (فينغر وسدراليفيتش ٢٠٠٩)

٣. لمحة عامة عن النظام الضريبي اللبناني

تصنيف أنواع الضرائب^{٥٢}

في القسم الأول من هذه الدراسة، عرضنا سياق الاقتصاد السياسي الذي تم فيه فرض الضرائب وإصلاحها في لبنان. في القسم التالي، سنستعرض تصنيف أنواع الضرائب المختلفة في لبنان وفقاً لتصنيف الضرائب المباشرة وغير المباشرة.

الضرائب المباشرة، هي الضرائب التي تستهدف الدخل المباشر للأفراد والشركات، وتصنّف ضمن فئتين عامتين: الضريبة على الدخل والضريبة على الأملاك المبنية. الأولى مفروضة استناداً إلى المرسوم التشريعي رقم ١٤٤ الصادر بتاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، والثانية مفروضة بفعل قانون الضريبة على الأملاك المبنية الصادر بتاريخ ١٧ أيلول ١٩٦٢. تم تعديل هذين القانونين مرّات عدّة في مرحلة ما بعد الحرب المذكورة آنفاً.

الضريبة على الدخل:

أ) الضريبة على الدخل من المتخصصين في القطاع الصناعي والتجاري وغير التجاري: مفروضة على كل الشركات التي تصنّف ضمن هذه الفئة بالإضافة إلى الأفراد، أي المتخصصين أصحاب المهن الحرّة كالمحامين والأطباء والعاملين المستقلين. وتشمل كل الأفراد والكيانات القانونية الذين يحققون أرباحهم في لبنان بغض النظر عن البلاد التي يقيمون بها. تستهدف هذه الضريبة الأرباح الصافية المسجّلة بنهاية العام المالي للأفراد المتخصصين والعاملين لحسابهم الخاص والشركاء ضمن شركات. كما ذكرنا آنفاً، الضريبة تصاعديّة ومحتسبة وفقاً لخمسة شطور دخل وتتراوح بين ٤ و ٢١ في المئة. باختصار، هذه الضرائب تستهدف أرباح الأفراد عوضاً عن أرباح الشركات ككيانات قانونية تخضع للمعدّل الضريبة الموحد بنسبة ١٥ في المئة. تتضمن الشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة والمختلطة. إضافة إلى ذلك، يتم اقتطاع الضريبة على الدخل من الأفراد المتخصصين والشركاء والعاملين على حسابهم الخاص بعد استفادتهم من تخفيضات عائلية وفقاً لعدد أفراد أسرهم. حالات الإعفاء من هذه الضريبة كثيرة وسنتطرق إليها في الأقسام اللاحقة. يضاف إلى ضريبة الدخل، الضريبة على إعادة التقييم حيث يسمح القانون للشركات بإعادة تقييم أصولها الثابتة كل خمس سنوات، وفي حال تمت إعادة تقييم هذه الأصول بسعر أعلى من قيمتها الدفترية الأصلية، تفرض ضريبة على فائض إعادة التقييم بمعدل ضريبي موحد بنسبة ١٠ في المئة.

^{٥٢} يستند هذا القسم إلى معلومات وقوانين ومراسيم مستخرجة من موقع وزارة المالية.

ب) الضريبة على الرواتب والأجور: تفرض على الرواتب والأجور والتعويضات. على عكس الضرائب الأخرى على الدخل، لا تستوجب أن يصرح الأفراد الخاضعين للضريبة عن أرباحهم كما هي مدفوعة من قبل أرباب العمل ويتم اقتطاعها مباشرة من راتب الفرد، لذا تسمى «الضريبة التي لا يمكن التهرب منها» (عواد ٢٠٠٢). وكما هي الحال بالنسبة للضريبة على دخل المهن الصناعية والتجارية وغير التجارية، تفتطع الضريبة بعد إجراء التخفيضات العائلية. إضافة إلى ذلك، يساهم الموظف بـ ٢ في المئة من راتبه لمديرية ضمان المرض والأمومة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. أما الباقي (٢١,٥ في المئة) فيسده صاحب العمل ويتوزع وفقاً لما يلي: ٧ في المئة لمديرية ضمان الصحة والأمومة و ٦ في المئة للمخصصات العائلية و ٨,٥ في المئة لتعويض نهاية الخدمة. علاوة على ذلك، تعفى أنواع مختلفة من الدخل من الضريبة على الرواتب والأجور وسنطلع عليها في قسم لاحق.

ج) الضريبة على الأموال المنقولة: تستهدف هذه الضريبة الأوراق المالية الصادرة عن المؤسسات العامة أو الخاصة، وبشكل خاص منتجات رأس المال كحصى الأرباح والفوائد والمتأخرات. يفرض العبء الضريبي على الأفراد (الشركاء والموظفون والمساهمون) ويدفع عبر الشركة. تحضّل الضريبة من المصدر وهي غير شخصية أي لا حاجة لمعرفة أي شيء عن مسددها. كما هو وارد أعلاه، تدفع الشركات ضريبة بمعدل موحد بنسبة ٥ في المئة على الأرباح ولكن في حال لم يتم استثمار هذه الأرباح ولم يتم توزيعها كحصى أرباح على المساهمين، تصبح حصى الأرباح هذه خاضعة للضريبة على الأموال المنقولة. تبلغ نسبة معدّل الضريبة الموحدة ١٠ في المئة ولكن لا تخضع الفوائد على الإيداعات المصرفية وسندات الخزينة إلا لضريبة بنسبة ٥ في المئة، أما الإيداعات المصرفية فهي لا تخضع لأي ضريبة. لا بد من الإشارة هنا أن ضريبة اله في المئة على إيرادات الفوائد تفتطع من الضريبة على أرباح المصارف البالغة ١٥ في المئة وتعفى سندات اليورو وسندات الخزينة بالعملة الأجنبية من الضرائب على أرباح الفوائد.

الضريبة على الملكية:

أ) الضريبة على الأملاك المبنية: تفرض هذه الضريبة على أسهم ملكية العقار وعلى الإيرادات الناتجة منها. الأولى هي معدل ضريبي موحد بنسبة ٤ في المئة أما الثانية فتصاعدية وتتراوح بين ٤ و ١٤ في المئة وفقاً له شطور من الإيرادات. النوع الثاني من الضرائب يفرض حين يتم تأجير أو استثمار الملكية وتشمل الملكية المبنى الأساسي وكل تابعه كما هو مذكور في القانون الصادر سنة ١٩٦٢. لا تفرض الضريبة حين تكون الضريبة فارغة إما من مالكها وإما من أي مستأجر.

ب) الضرائب على نقل الملكية: تفرض على صافي قيمة حصة الورثة حين يتم نقل ملكية منقولة أو غير منقولة عبر التوريث أو وصية أو هدايا أو طرق أخرى. هذه الضريبة تصاعدية وفقاً لستة شطور وتوفر معدلات مختلفة بحسب درجة العلاقة بين الوارث والوريث.

ضرائب مباشرة أخرى:

أ) الرسم إعادة التقييم على تخمين قيمة الملكية نتيجة للأشغال العامة. تفرض هذه الضريبة في حال أدت أشغال عامة إلى ارتفاع قيمة الملكية. ولكن لا تفرض هذه الضريبة في حال كانت الأشغال العامة تهدف لإنشاء نظم تصريف للمياه أو أرصفة. لا يجبي الرسم إلا إذا كانت قيمة تخمين الملكية تبلغ ه أضعاف الحد الأدنى للأجور الشهرية على الأقل وتتراوح نسبته بين ١٠ إلى ٤٠ في المئة على أساس نسبي وليس تصاعدي.

ب) الضريبة على جوائز اللوتو: ضريبة بنسبة ١٠ في المئة تفرض على الأرباح المضافة إلى الثروات نتيجة الفوز باللوتو حين تتجاوز قيمة الجائزة خمس مرات سعر بطاقة اللوتو.

الضرائب غير المباشرة: تعرّف هذه الضرائب عادةً بأنها الضرائب التي تستهدف الاستهلاك ولا تفرق بشكل عام بين مسدديها، أي أن كل المستهلكين يدفعون الضريبة بغض النظر عن دخلهم أو وضعهم الاجتماعي. تشكّل الضرائب غير المباشرة في لبنان الحصة الأكبر من إيرادات الضرائب منذ الاستقلال. ومع ذلك، ارتفعت نسبة حصتها في فترة ما بعد الحرب، لا سيما منذ اعتماد الضريبة على القيمة المضافة سنة ٢٠٠٢. والضرائب غير المباشرة سهلة التحصيل ومن الصعب جداً التهرب منها.

أ) الضريبة على القيمة المضافة: هي ضريبة على الاستهلاك العام تفرض على القيمة المضافة للسلع والخدمات المحلية أو المستوردة مع بعض الاستثناءات المعفية تشمل على سبيل الذكر لا الحصر المواد الغذائية الأساسية والتعليم بالإضافة إلى بعض الكماليات التي سننطرق إليها في قسم لاحق. الضريبة على القيمة المضافة في لبنان، على عكس دول كثيرة، هي ضريبة موحدة المعدل عند ١٠ في المئة تنقل إلى المستهلك. تفرض هذه الضريبة على كافة مستويات سلسلة قيمة المنتج، وبالتالي من السهل جداً جبايتها بغض النظر عما إذا المنتج مستهلكاً أما لا. تم فرضها بالتزامن مع تخفيض الرسوم الجمركية وجعل السوق اللبنانية حرّة أكثر أثناء المفاوضات التي خاضها لبنان للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. تعتبر هذه الضريبة ضريبة تنازلية إذ أنها لا تفرّق بين مستويات دخل المستهلكين التي تم تخفيفها بفعل إعفاء السلع التي تشكّل الجزء الأكبر من استهلاك ذوي الدخل المنخفض كالمواد الغذائية الأساسية كما ذكرنا أعلاه. منذ فرضها سنة ٢٠٠٢، باتت الضريبة على القيمة المضافة المساهم الأكبر في إيرادات الحكومة.

ب) الرسوم الجمركية: هي ضرائب مفروضة على السلع المستوردة وقد تفرض بأشكال مختلفة، إذ تفرض ضريبة نسبية على القيمة النسبية للسلع المستوردة. أكثر من ٨٤ في المئة من السلع تتراوح نسبة الرسوم الجمركية المفروضة عليها بين ٠ و٥ في المئة وهذه النسبة هي الأدنى في المنطقة (ديسوس وغالب ٢٠٠٦). كما تفرض ضريبة نوعية على عدد من الوحدات المستوردة ووزنها أو حجمها وليس على أسعارها أو قيمتها. ختاماً، تفرض ضريبة هجينة تجمع بين الضريبة النسبية والضريبة النوعية (عواد ٢٠٠٢). يضاف إلى كل ذلك أن لبنان وقّع على اتفاقيات تجارية متعددة إن كانت ثنائية أو متعددة الأطراف توفر معاملة وإعفاءات خاصة لبعض السلع المستوردة أو من أجل تفادي الضرائب المضاعفة على سلع معينة.

ج) الرسوم على الطوابع: يفرض نوعان من الرسوم، فهي إما ثابتة وإما نسبية. النوع الأول يفرض على الاتفاقيات والتعهدات والشهادات والتراخيص، ألخ. يفرض النوع الثاني على المعاملات بمبلغ معين من المال بنسب مختلفة وفقاً لطبيعتها. تتراوح هذه النسبة بين ٣ في المئة على الإيصالات التي تثبت تسديد قسط التأمين من إدارة النقل و١٠ في المئة على قيمة كل ورقة لوتو.

د) رسوم التسجيل: تفرض على كافة وسائل نقل الملكية وهي إما ثابتة وإما نسبية.

هـ) الضريبة على المشروبات الكحولية وغير الكحولية: تفرض على كافة المشروبات إن كانت مستوردة أو منتجة محلياً. هي ضريبة ذات معدل موحد تتوافق قيمته ونوع المشروع ووفقاً لعدد الليترات. ومع ذلك الضرائب على المشروبات الكحولية أعلى من غيرها.

و) الضريبة على الترفيه: يفرض نوعان من الضريبة على الترفيه، تصل نسبة الأول إلى ٥ في المئة من الكلفة المتكبدة من قبل المستهلك لدى شرائه تذكرة لمشاهدة فيلم في السينما أو لدخول مسرحية أو سيرك أو نوادي، ألخ و٤٠ في المئة من إيرادات القمار في كازينو لبنان. عادة ما تنقل إلى المستهلك. أما الثانية فهي رسم مفروض على حيازة معدات الترفيه والتسلية كطاوالت البليارد وألعاب الفيديو، ألخ.

ز) الرسوم على إيرادات الطعام والمشروبات والسكن: ضريبة موحدة بنسبة ٥ في المئة على المطاعم والفنادق والشقق المفروشة. أيضاً تنقل إلى المستهلك.

ح) الرسم على الوقود: هي ضريبة موحدة مفروضة على مستوردي الوقود والمشتقات النفطية الأخرى. تتغير هذه الضريبة وفقاً لقرار وزير الطاقة والمياه وهي منقولة مباشرة إلى المستهلك.

ط) الرسم على التبغ: مفروضة على التبغ المستورد.

ي) الرسوم على الهواتف المحمولة: رسوم على الشركات المشغلة لشبكات الهواتف المحمولة مفروضة من قبل الحكومة اللبنانية. تنقل هذه الرسوم في نهاية المطاف إلى المستهلك. يقدر بأن ٦٥ في المئة من إيرادات هذه القطاع تشكل أجزاء من ضريبة أو شبه ضريبة (أبو زكي ٢٠١٠).

ك) الرسوم على الهواتف الثابتة: يدفع المشتركون في لبنان بخدمة الهواتف الثابتة رسم شهري لا يتضمن أي خدمة ويصل لما يقارب العشرة دولارات أميركية في الشهر.


ل) الرسوم على السيارات: تدفع من قبل أصحاب السيارات سنوياً وفقاً لخصائص ومواصفات سياراتهم.

الهيكل الضريبي للنتاج المحلي الإجمالي^{٥٣}

الإيرادات الضريبية اللبنانية شكّلت حصة بنسبة ١٤ في المئة من الناتج المحلي الإجمالي سنة ٢٠١٣، بمعدل ١٦ في المئة بين سنة ٢٠٠٩ و٢٠١٣. الإيرادات الضريبية والهيكل الضريبي مستقران نسبياً، ومع ذلك انخفضت حصتهما من الناتج المحلي الإجمالي من ١٧ في المئة سنة ٢٠٠٩ إلى ١٤ في المئة سنة ٢٠١٣. كما هو ظاهر في الرسم البياني أدناه، هذا الانخفاض سببه بشكل أساسي لتراجع حصة الضرائب على التجارة الدولية منذ سنة ٢٠٠٩. ويمكن أن نعزو ذلك إلى الوضع السياسي الإقليمي، لا سيما الحرب السورية وتداعياتها على لبنان حيث قد تؤثر على التجارة الدولية.


^{٥٣} ما لم ينص على خلاف ذلك، الأرقام المعروضة تستند إلى حسابات الكاتب وفقاً لبيانات الحسابات الوطنية وبيانات الإيرادات الضريبية من وزارة المالية.

الرسم البياني رقم ١: حصة الضرائب من الناتج المحلي الإجمالي




بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، نسبة لبنان أعلى من المعدل المتوسط ألا وهو ٩,٤ في المئة، وإيرادات لبنان الضريبية كحصة هي أعلى بكثير من حصص معظم دول المنطقة، ومع ذلك، إذا ما قارنا لبنان بها وفقاً لأوجه الشبه على الصعيد الاقتصادي لخلصنا إلى أن أداء لبنان بعيد جداً عن التوقعات. في الواقع، يبدو لبنان متفوقاً على معظم البلدان في المنطقة وذلك لأن معظم البلدان المعروضة غنية بالموارد وغالبية الإيرادات مستمدة من استخراج هذه الموارد. في هذا الصدد، عند مقارنة لبنان بتونس والمغرب وفلسطين، نلاحظ أن لبنان يسجل معدلاً أدنى من معدل هذه البلدان. ومع ذلك نلاحظ أن لبنان يحقق متوسط حصة الضرائب من الناتج المحلي الإجمالي للدخول الأقل دخلاً (١٣ في المئة)، ولا يحقق متوسط الدول ذات الدخل المتوسط الأعلى (٢٠ في المئة).

الإيرادات الضريبية كحصة من الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية (بوسر ٢٠١٤)




الرسم البياني رقم ٣: حصة الضرائب المختلفة من إجمالي الإيرادات الضريبية



كما هو ظاهر في الرسم البياني رقم ٣، تعتمد الإيرادات الضريبية اللبنانية بشكل كبير على الضرائب غير المباشرة التي تشكّل ٧٠ في المئة إجمالي الإيرادات سنة ٢٠٠٩، وبلغ متوسطها ٦٥ في المئة بين سنة ٢٠٠٩ وسنة ٢٠١٣. مرة أخرى، سنجري مقارنة بسيطة بين لبنان والدول العربية الأخرى، نلاحظ بوضوح أن لبنان يسجّل الحصة الأدنى للضريبة على الدخل مقارنة بإجمالي الإيرادات الضريبية كما ورد سابقاً. لم يتغير الهيكل الضريبي كثيراً في لبنان منذ الاستقلال، لا سيما لناعية اعتماده على الضرائب غير المباشرة. في الستينيات، بلغت حصة الضرائب غير المباشرة من إجمالي الإيرادات الضريبية ٦٢,٢ في المئة وارتفعت إلى ٧٧,٤ في المئة سنة ١٩٧٤. إضافة إلى ذلك، إذا ما نظرنا عن كثب إلى تكوين الضريبة على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية، سنكتشف أن الضرائب على الرواتب والأجور تشكّل ما معدّله ٢٠ في المئة من الإيرادات على ضريبة الدخل، في حين أن الضرائب على الأرباح تشكّل ما معدّله ٤٠ في المئة والضرائب على الدخل وحصص الأرباح تشكّل ما معدّله ٢٨ في المئة تقريباً.

قد يتراءى لنا للوهلة الأولى أن رأس المال يخضع لضرائب كثيرة مقارنة بالعمال الذين هم أدنى المساهمين في الإيرادات الضريبية. ولكن من بعد تحليل شامل، اكتشفنا العكس تمامًا حيث أن الضرائب على الرواتب والأجور تستهدف بشكل رئيسي ذوي الدخل المتوسط والمنخفض، أي الذين لا يتمتعون بقدرة كبيرة على التهرب من الضرائب كذوي الدخل المرتفع. وبالتالي، الجزء الأكبر من الضرائب على الأجور ممول من ذوي الدخل المنخفض والمتوسط (أسود ٢٠١٥). في الواقع، في الدول المتقدمة، قد تصل قيمة الإيرادات من الضرائب على الدخل الشخصي إلى ٤ أضعاف إيرادات الضريبة على دخل الشركات، إلا أن هذه العلاقة معكوسة في الدولة النامية. في لبنان، تبلغ قيمة إيرادات الضريبة على دخل الشركات ٢٧٣ مرات قيمة الضريبة على الدخل الشخصي (بوسر ٢٠١٤)، وهذا سببه عوامل عدّة كالانتشار الواسع للعمل غير الرسمي وعدم فعالية إدارة الضرائب، بالإضافة إلى السياسة الاقتصادية الضريبية التي سنعالجها في وقت لاحق. هذا لا يعني أن الضرائب على الشركات مرتفعة، لا بل على العكس إذ يؤكد غاسبار أن «العبء الضريبي المنخفض على الشركات يعود بشكل أساسي إلى ممارسات اعتيادية ومقبولة بتسجيل سجلات محاسبية موازية والتهرب من الضريبة بشكل منظم» (غاسبار ٢٠٠٤). علاوة على ذلك، «من السهولة بمكان نقل الضرائب على أرباح الشركات إلى أسفل السلم حيث المستهلكون والعمالون» (أ. بولياتشيني ولونا ٢٠١٦).

تكوين إيرادات الضرائب في دول أعضاء مختارة في منظمة الإسكوا (بوسر ٢٠١٤).



٥٤ إدارة الضرائب

منذ العام ٢٠٠٠، تم إدخال إصلاحات متعددة من قبل وزارة المالية من أجل تحسين تغطية وتحصيل وإدارة الضرائب. المستند الرسمي الوحيد المتعلقة بهذه الإصلاحات تم نشره سنة ٢٠٠٨ من قبل وزارة المالية. بعد سنة واحدة من نيلها جائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة، ومع ذلك، لم يتم نشر أي مستند رسمي آخر منذ ذلك الحين. يمكن تصنيف هذه الإصلاحات ضمن فئتين، تشريعية وإجرائية/إدارية. من الناحية التشريعية، الإصلاح الأهم كان فرض الضريبة على القيمة المضافة سنة ٢٠٠٢ وهذا ما حسن مستوى الإيرادات وعملية تحصيل الضرائب بسبب بساطتها كما ذكرنا آنفاً. كانت الحكومة قد خططت أيضاً لرفع قيمة الضريبة على القيمة المضافة إلى ١٢ في المئة ولكن هذا الإصلاح لم يرى النور بسبب الاعتراضات الشعبية والنزاعات السياسية داخل الحكومة نفسها. علاوة على ذلك، كانت قانون الإجراءات الضريبية قد صدر سنة ٢٠٠٨ لمعالجة مسألة التهرب الضريبي والمبادئ الإدارية العامة وتوحيد تطبيق الإجراءات الضريبية وتحديد حقوق وواجبات المكلفين بالإضافة إلى حقوق وواجبات إدارة الضرائب. قامت وزارة المالية أيضاً بوضع مسودة لقانون ضريبة الدخل الإجمالية الذي أقره مجلس الوزراء سنة ٢٠٠٧. يفترض أن يصح هذا القانون مكامن الخلل في ضريبة الدخل في لبنان من خلال توحيد ضريبة الدخل. فرضت هذه الضريبة على الدخل الناتج من كل الأفراد من أرباح الشركات والأجور والرواتب والعمولات والرواتب التقاعدية والإيرادات من الأملاك المبنية. باختصار، تشمل هذه الضريبة كافة أنواع الدخل، باستثناء الدخل الناتج من الأموال المنقولة. ومع ذلك، ما زالت مسودة القانون في أدرج مجلس النواب ولم يتم التصويت عليه حتى هذه اللحظة.

من الناحية الإدارية، تم إدخال إصلاحات متعددة وأهمها تلك المتعلقة بالضريبة الإلكترونية وإنشاء وحدات جديدة ضمن وزارة المالية. تم وضع نظام يمكن المكلفين من تقديم وإجراء معاملاتهم الضريبية على شبكة الإنترنت، وفي الوقت عينه تم تحديث بوابة الوزارة الإلكترونية. علاوة على ذلك، باتت استمارات التصريح الضريبي متوفرة للتنزيل على شبكة الإنترنت. من ناحية أخرى، تم إنشاء وحدات عدّة في الوزارة وظيفتها تحديث قاعدة بيانات المكلفين باستمرار وزيادة الإيرادات من الضرائب المحلية. من ضمن تلك الوحدات، مكتب كبار المكلفين الذي يتولى التعامل مع المكلفين الذين يزيد دخلهم عن ١٠ مليارات ليرة بالإضافة إلى الشركات المالية وشركات التأمين؛ ووحدة كشف الضرائب لإدارة وتحديث قاعدة بيانات المكلفين.

على الرغم من هذه الإجراءات، ما زالت إدارة وتحصيل الضرائب في لبنان متخلفة من حيث التغطية والشفافية. في الواقع، لا توجد أي تقديرات رسمية لحوادث التهرب الضريبي أو عدم جباية الضرائب. ولكن التقديرات غير الرسمية تشير إلى أن ٣٠ في المئة فقط من الناس الذين يفترض أن يسددوا الضرائب يسددونها فعلاً (فضل الله ٢٠٠٨). ثلاثة أسباب رئيسية تقف وراء هذا التخلف: ارتفاع نسبة العمل غير الرسمي من حيث تسجيل الموظفين أو الشركات (راجع القسم التالي)، التهرب والتجنب الضريبي بسبب الثغرات القانونية أو العلاقات السياسية والفساد. الثغرات في قانون ضريبة الدخل اللبناني كثيرة وهذا يعود لغياب قانون ضريبة الدخل الإجمالية. هذه الثغرات تساعد في تفادي تسديد الضرائب أو تخفف من نسبة الضرائب الواجب تحصيلها. على سبيل المثال، «موجب قانون الضريبة على الأرباح، يستطيع المكلفون تفادي التسديد عبر اختيار النظام الذي يريدون أن يخضعوا للضرائب بموجبه أو عبر التلاعب بالمستندات القانونية الخاصة بشركتهم. نتيجة لذلك، يقوم بعض المكلفين بنقل دخلهم من نظام الضريبة الفردية إلى الضريبة على الشركات، أو ينشئون شركات فردية «وهمية» من أجل تقليص قيمة الضرائب المفروضة عليهم، وبالتالي، يخفضون من قيمة الدخل المصرح عنه مقارنة بالدخل الفردي الحقيقي» (أسود ٢٠١٥). علاوة على ذلك، أشارت تقارير عدّة أن نسبة الفساد العالية في مجال تحصيل الضرائب، لا سيما حالات التواطؤ بين المفتشين الضريبيين والمكلفين. تؤكد الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية أن «كل الإصلاحات الضريبية لا تؤدي إلى أي نتائج في حال لم تفعل الدولة السلطات الرقابية على موظفيها الذين يستفيدون من هذا الضعف ويستخدمون خبرتهم الإدارية للتنازل على القانون وإعفاء المكلفين من تسديد ما هو متوجب عليهم قانوناً مقابل خدمات شخصية. بعد موظفي القطاع العام يتغاضون عن ممارسات التهرب الضريبي التي تنتهجها بعض الشركات» (الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، ٢٠١٤). ختاماً، تلعب قوانين السرية المصرفية دوراً جوهرياً في تسهيل ممارسات التهرب الضريبي، من خلال إنشاء شركات خارجية وشركات قابضة معفاة من الضرائب على الدخل. تجني هذه الشركات الأرباح خارج البلاد في ملاذات ضريبية ومن ثمّ تحوّلها إلى حسابات مصرفية في لبنان حيث هي أيضاً معفاة من الضرائب. في هذا الصدد، سجّل لبنان علامة ٨١ على مؤشر السرية لسنة ٢٠١٢، مع العلم أن العلامة القصوى هي ١٠٠ ما يضع لبنان في مصاف الدول الأكثر سرية من حيث تصنيف السلطات القضائية (شبكة العدالة الضريبية ٢٠١٢). باختصار، «لبنان يقدم إلى جانب السرية المصرفية التي سلسلة من الإعفاءات الضريبية الهائلة لغير المقيمين، بما في ذلك على الأرباح والرسوم البريدية على العقود والضرائب على التوريث والضريبة على دخل الشركات وحصص الأرباح والمكاسب الرأسمالية والوفاء وغير ذلك. هذا المزيج المكوّن من تقديمات الإعفاء الضريبي والسرية يجعل من لبنان ملاذاً ضريبياً «من الطراز الأول» أو نظاماً قضائياً يحافظ على السرية، ولكنه ملاذ محدود جداً لا يتوفر فيه سوى عدد قليل من القطاعات المالية البديلة التي يمكن الاعتماد عليها في حال التخلي عن السرية المصرفية. هذا النقص النسبي للبدائل يجعل من الإصلاحات في هذا القطاع مسألة صعبة جداً، لأسباب عدة منها محدودية الخيارات المتاحة بسبب القرارات المتخذة سابقاً؛ لا يتمتع المصرفيون خارج الحدود بمهارات كثيرة يمكن نقلها بسهولة إلى وظائف أخرى أكثر إنتاجية» (شبكة العدالة الضريبية ٢٠١٥)

٤. الاقتصاد السياسي الضرائبي في لبنان

التحليل السائد والمعتمد بشكل واسع عند دراسة النظام والهيكل الضريبي اللبناني يركّز بشكلٍ مبالغٍ فيه على مقاربتين: المقاربة الاقتصادية والمقاربة الإدارية، وكلاهما أثرتا بشكلٍ ملحوظ على الإصلاحات والسياسات الضريبية في مرحلة ما بعد الحرب. وفقاً لـدي جون (٢٠٠٦)، تتمحور المقاربة الاقتصادية حول طرق تصميم الأنظمة الضريبية التي تجعل «تحويل المستوى» من الإنفاق العام بالطريقة الأكثر فعالية ومناصفة» ممكناً (دي جون ٢٠٠٦). تركز هذه المقاربة على كيفية إيجاد توازن بين الإنصاف والفعالية، وهي معنية بشكلٍ خاص بالتجاذب المدرك بين الجانبين. وتحلل تأثير الضرائب على أرباح الاستثمارات وتأثير الضرائب على التهرب وكيفية تصميم نظم تخفف من تكاليف الامتثال الضريبي وكيفية تأثير المجموعات المختلفة بذلك. علاوة على ذلك، تنظر هذه المقاربة على الفوارق بين الهياكل الضريبية في الاقتصادات النامية والمتقدمة استناداً إلى الفرق بين الهياكل الاقتصادية. في هذا الصدد، مثلاً، يمكن اعتبار سيطرة الضرائب غير المباشرة في الدول النامية أكثر فعالية بسبب غلبة الاقتصاد غير الرسمي مقارنة بالدول المتقدمة حيث الاقتصاد الرسمي هو القاعدة وبالتالي يصبح من الممكن فرض أعباء ضريبية مباشرة أعلى. وبذلك، يمكننا أن نستنتج أن هذه المقاربة ساهمت في السياسات الضريبية والإصلاحات في لبنان. وبشكلٍ خاص، كان المقصود من تخفيض معدلات الضريبة على الدخل الهامشي الأعلى جذب رؤوس الأموال ورفع نسبة الإمتثال أيضاً وبالتالي زيادة الإيرادات الضريبية من خلال معدلات أكثر انخفاضاً. إضافة إلى ذلك، كان المقصود من إدخال الضريبة على القيمة المضافة المساعدة على تخطي مشكلة الشركات غير المسجّلة والتوظيف غير الرسمي، إلى جانب زيادة الإيرادات للإنفاق العام وخدمة الدين.

من ناحية أخرى، «تركّز المقاربة الإدارية على دور تصميم وسياسات المؤسسات في تحسين نجاح فعالية وكفاءة النظام الضريبي. ما يعنيه بالفعالية هو التكاليف الإدارية عند تحصيل الأنواع المختلفة من الضرائب وفرض القوانين الضريبية وتكاليف امتثال المكلفين لهذه القوانين. وما يعنيه بالكفاءة هو تحديد أي مدى تعتبر هذه الضرائب متوقعة وشفافة ومفروضة من قبل نظام قضائي عادل» (دي جون ٢٠٠٦). بحسب هذه المقاربة القيود الأساسية الحائلة دون التحصيل الضريبية هي بطبيعتها قيود مؤسساتية بالمعنى الإداري للكلمة. وبالتالي، يعزى الأداء الضعيف للتحصيل الضريبي في البلدان النامية لانعدام الكفاءة الإدارية والفساد وافتقار العاملين في القطاع العام للمهارات والمعرفة اللازمة والافتقار للقدرات والتكنولوجيات اللازمة والإنفاذ الضعيف للضرائب والعقوبات على المكلفين. من هذا المنطلق، لا يمكن تحسين الأداء الضريبي إلا من خلال الالتفاف على هذه الصعوبات الإدارية من خلال تبسيط المعدلات الضريبية والتبليغ الضريبي. وهذا يخفف من تأثير الفساد من خلال إنشاء إدارات مستقلة للتحصيل ضريبي وعبر توفير الدعم الفني بطرق أخرى. أثرت هذه المقاربة أيضًا على السياسة الضريبية في لبنان وعلى تدخلات ومشاريع التعاون بين الوكالات الحكومية الدولية كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وبين الحكومة اللبنانية إدخال الضريبة على القيمة المضافة إلى جانب إصلاحات إدارية أخرى ذكرناها في القسم السابق عبارة عن تهميش حاد للمنطق الإداري. الميزة الأساسية المذكورة للضريبة على القيمة المضافة هي بساطتها من حيث التبليغ والتحصيل ولاقت الكثير من الاستحسان لزيادتها الإيرادات الضريبية منذ إدخالها إلى جانب نطاق تغطيتها. علاوة على ذلك، السياسات والإصلاحات التي أتمت النظام الضريبي وسهّلت التبليغ الضريبي بالإضافة إلى إدخال نظم المعلومات لتحديث والمحافظة على قاعدة البيانات الضريبية، كلها تجليات هذه المقاربة. من بين تداعيات هذه السياسة أيضًا إنشاء مؤسسات مستقلة وموازية يقال أنها تكنوقراطية ومعزولة عن فساد القطاع العام. كما هو مذكور في تقرير وزارة المالية، «تم إقرار الهيكل التنظيمي لمديرية الضريبة على القيمة المضافة في القانون رقم ٦٩١ بتاريخ ٢٧ آب ٢٠٠٥، ما أسس لمديرية مستقلة مهمتها إدارة الضريبة على القيمة المضافة، وهذا ما يمكن هذه المديرية من تعيين المسؤولين اللازمين عن الأقسام المختلفة» (وزارة المالية ٢٠٠٨). إضافة إلى ذلك، أثار الدعم المستمر الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لوزارة المالية الكثير من الانتقادات إذ يعتبره بعض الخبراء مؤسسة غير خاضعة للمحاسبة تتعامل مع مسائل سيادية لا سيما الضرائب والمالية العامة بشكل عام. في الواقع، لم يتم تعيين المسؤولين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي العاملين لدى وزارة المالية عبر الطرق والقنوات الرسمية الاعتيادية، لا سيما مجلس الخدمة المدنية، التي يفترض أن يتم من خلالها توظيف العاملين في القطاع العام ولا تخضع لسلطة أجهزة الرقابة العامة (جريدة الأخبار ٢٠١٠).

حوّلت المقاربات المذكورة أعلاه المشاكل التي تعترى النظام والهيكل الضريبيين في لبنان إلى مسائل تقنية منفصلة عن سياقها التنظيمي العام. وكما ذكرنا في القسم السابق، تم بذل جهود لتحسين الوضع الضريبي في لبنان إلا أنه لا يمكن معالجة مشكلة الوضع الضريبي في لبنان بمعزل عن معالجة الاقتصاد السياسي وهيكل السلطة السائدة في لبنان. هذه المقاربة، كما وصفها دي جون، تعتبر أن «تنوّع الأنماط الضريبية وإمكانية الموارد على التنقل بين الدول هما نتاج تطور التاريخ. إذا ما ألقينا نظرة سريعة إلى تاريخ الدول المتقدمة اليوم، سنفهم لماذا يجب أن يقترن التقييم الضريبي والحوكمة الرشيدة وتشكيل المؤسسات بفهم معمق لآليات النزاع والمساومة» (دي جون ٢٠٠٦). وبالتالي، من دون أن نخفل أهمية المقاربتين الاقتصادية والإدارية، تقدم وجهة نظر الاقتصاد السياسي معلومات هامة قد تساهم بشكل ملحوظ في فهم النظام الضريبي اللبناني. من هذا المنطلق، نؤكد أن المسائل الأساسية في هذا المجال لا تقوم على التساؤل حول كيفية تحقيق نظم ضريبية أكثر فعالية وإنصافاً في لبنان بل علينا أن نسأل أنفسنا: من هي القوى السياسية المحركة القادرة على إنتاج وإعادة إنتاج النظام الضريبي الحالي؟ من المستفيد منها ومن هم الخاسرون؟ سنتطرق لهذه الأسئلة من خلال تحليل معمق أكثر للبرامج الضريبية المختلفة إن كانت تصاعديّة أو تنازليّة. بالإضافة إلى القطاعات التي تتأثر بها. في هذا الصدد، نعتقد أن الإعفاءات الضريبية قد تكشف لنا الكم نفسه من الخبايا الذي تكشفه الضرائب المفروضة نفسها إن لم نقل أكثر.

تحصيل ضريبة الدخل تنازلياً

سوف نبدأ، في محاولة للإجابة على الأسئلة السابقة، بتقييم ضريبة الدخل الشخصية، وهي الضريبة المباشرة التي تُستحصل من دافعي الضرائب عن مختلف مصادر دخلهم، وتحديد الضرائب على الأجور وضرائب الفائدة التي يدفعها الأفراد وتدفعها الشركاء. ليس في لبنان كما ذكرنا سابقاً نظام شامل لضرائب الدخل، أي أن هناك أنظمة تختلف باختلاف طبيعة الدخل الذي يحصل عليه الأفراد. هذا يفتح المجال للتلاعب بقانون الضرائب من أجل إيجاد ثغرات قانونية للتهرب من دفع الضرائب أو التنقل بين الأنظمة المختلفة لدفع أقل قيمة ضريبية. على سبيل المثال، يتم إنشاء شركة تضامن بين شركتين مساهمتين في شركة محاصة، وبهذا تكون العلاقة بينهما على الشكل التالي: الأولى توزع منتجات الشركة الثانية. بهذه الطريقة تتحول أرباح شركة المحاصة، التي تأخذ منها ضريبة على الربح نسبتها ١٥٪ وضريبة على توزيع الأرباح ١٠٪، إلى أرباح شركاء في شركة تضامن تأخذ منها الضرائب بناءً على فئات الدخل التي تبدأ بـ ٠٪، على اعتبار أن الأرباح تعود لكل شركة بناءً على الحصص التي أعلنتها (الشبكة الوطنية لمكافحة الرشوة ٢٠١٠). هذه الممارسات أكثر انتشاراً بين أصحاب الدخل العالي لأن لديهم القدرة والإمكانية على ممارسة هذا التلاعب وعلى استغلال الثغرات. يمتلك أصحاب الدخل العالي في الواقع أفضليتين تميزانهم عن المنتمين إلى شطور الدخل الأخرى، فأولاً، دخل هؤلاء أكثر تنوعاً حيث يتوزع بين الأجور والربوع، وأجور العمل حر، ودخل الشركات. أجرت ليديا أسود (٢٠١٥) تحليلاً تفصيلياً لبيانات رسمية حول ضريبة الدخل الشخصي صادرة عن وزارة المالية والبنك الدولي غطى الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٢. ضمت البيانات ٥٠٢ ألف ملف ضرائب من عام ٢٠٠٥ وارتفع عدد هذه الملفات إلى ٦٨٦ ألف ملف عام ٢٠١٥، وكذلك كشف التحليل معلومات عن الدخل السنوي الكامل قبل إضافة الضريبة، وعن الدخل بعد إضافة ضريبة على الأجور والشركات والعمل الحر (باستثناء الضرائب على الدخل المنقول والربيع المنقول). ووجدت أسود أنه كلما ارتفع الدخل كلما تنوعت مصادره وتناقص الاعتماد على الأجور تحديداً لصالح الربوع. هكذا، شكلت نسبة الأجور ٧,٤٪ من دخل من يحصلون على ١٣,٥٣٢ دولار سنوياً عام ٢٠١٢ وشكلت الربوع ١٦,٣٪ وشكلت الأعمال الحرة ٨,٧٪ والشركات ٢,٤٪، بينما شكلت الأجور والربوع والشركات والأعمال الحرة نسب ٤١,٢٪ و ٤٠,٤٪ و ٥٪ و ١,٣٪ على التوالي لدى من بلغ دخلهم ١٤٤,٦١٠ دولار. هذه هي التقسيمات التي قد يكون تقديرها أقل من الحقيقة خاصة في فئات غير فئة الأجور نظراً لغياب التقارير حولها (أسود ٢٠١٥). وتشير هذه الأرقام إلى التنوع في مصادر الدخل مع الانتقال إلى شطور الدخل الأعلى مما يفسح المجال لمن هم في هذه الشطور أن تدفع ضرائب أقل بالاستفادة من أنظمة مختلفة. إضافة إلى ذلك، تركز فئات الدخل المختلفة هذه Y فيما عدا الأجور Y على تقديم إقرارات ضريبية، أي أنه يُفترض من الشخص المعني أن يعلن عن هوامش احتمال التهرب الضريبي والفساد. وبالمقابل تخصم ضرائب الأجورين من المصدر الذي يعلن فيه صاحب العمل أجور موظفيه.

« بما أن أصحاب العمل هم من يقدمون تقارير عن الأجور المدفوعة وبما أنه لا مصلحة لديهم في تقليل قيمة المبالغ فمن الصعب على العمال أن يتجنبوا دفع الضرائب. علاوة على ذلك، فإن الإصلاحات المالية التي اتخذت في العقد الأول من الألفية الثالثة - إنشاء خدمة الإعلان عبر الإنترنت، وإنشاء وحدة خاصة داخل إدارة الدخل الحكومي من أجل اقتطاع ضريبة الدخل على الرواتب من المصدر عام ٢٠٠٣ بهدف أتمتة عمليات اقتطاع الضرائب من المصدر - والتي كانت تهدف إلى زيادة عدد دافعي الضرائب وتسهيل إدارة المخالفات الضريبية، كان تأثيرها الأساسي على أصحاب الدخل المتوسط والأدنى، وعلى العمال خصوصاً» (أسود ٢٠١٥)

تفكيك شطور الدخل العالي استناداً إلى مصدر الدخل - لبنان ٢٠١٢ (أسود ٢٠١٥)

شطر الدخل	الأجور	الربوع	الأعمال الحرة	الشركات	الشركات
أكثر من \$١٣,٥٣٢	٧,٤	١٦,٣	٨,٧	٢,٤	٢,٤
أكثر من \$٤١,١٩٤	٦,٣	٢٣,٨	٩,٨	٢,٧	٣,٤
أكثر من \$٦١,٤٢٦	٥٤,٥	٢٨,٥	١,٢	٢,٩	٣,٩
أكثر من \$١٤٤,٦١٠	٤١,٢	٤,٤	١,٣	٣,١	٥
أكثر من \$٢٠٩,٦١٩	٣٧,٤	٤٥,٥	٩	٣	٥,١
أكثر من \$٥٦٧,٨٢٨	٣٢,٥	٥٥,٦	٤,٤	٢,٣	٥,٣

يملك أصحاب الدخل الأعلى من جهة أخرى - وهذا ينبع من العامل الأول - القدرة على التهرب نظرا لمكانتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فلديهم ما يمكنهم من توظيف محاسبين ومحامين وفي معظم الأحيان يكون لديهم ارتباطات بدوائر السلطة. هذا يعيدنا مرة أخرى للحديث عن الاقتصاد السياسي في لبنان، حيث تتشابك النخبة الاقتصادية مع نخبة رجال الأعمال ويصعب تمييز هاتين النخبتين عن النخبة السياسية التي تعتبر أوليغارشية تحكم علاقاتها المحسوبية والزبائنية، وهذا يترجم بالتغاضي عن المخالفات عبر الإقلال من الإبلاغ عنها وحماية المتهربين من دفع الضرائب، وقد ظهر الأمر في عدة مناسبات، خاصة عبر تشريع المخالفات الضريبية. أعفت الحكومة عام ٢٠٠٦ الموظفين الذين لم يكونوا يدفعون المتوجب عليهم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من غرامات التأخير، وفي نفس الصدد يتخذ كل من مجلس الوزراء ووزارة المالية بشكل منتظم قرارات بإعفاء الشركات من دفع المتوجب عليها من رسوم على المخالفة في تقاريرها الضريبية والتأخر في دفع المستحق عليها من ضرائب. بالمحصلة يعفى كثير من دافعي الضرائب من مبالغ كبيرة يجب أن تدخل إلى خزينة الدولة (جريدة النهار ٢٠١٥). عام ٢٠١٦، طلب وزير المالية من مجلس الوزراء إعفاء ١٤ شركة بينها بنوك وشركات عقارية من دفع غرامات على التأخر والمخالفة في دفع الضرائب بلغت قيمتها ١٠٥ مليون دولار (جريدة الأخبار ٢٠١٦).

هذه بضع أمثلة فقط تبين الوضع السيء لأصحاب الدخل المنخفض نسبة لأصحاب الدخل العالي عندما يتعلق الأمر بالأعباء الضريبية، ولا تخضع مصادر دخل من هم في الشطور الضريبية العليا للتحصيل الضريبي أو أن هذا التحصيل لا يشكل عبء عليهم إذا ما قارناهم بأصحاب الدخل الإنتاجي. ويتفاقم الوضع أكثر مع وجود قوانين السرية المصرفية التي تمنع الوصول إلى معلومات عن دافعي الضرائب الميسورين. في الواقع، أتت الزيادة في إيرادات الضرائب بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٢ نتيجة زيادة الضرائب المحتسبة على الأجور، حيث شكل أصحاب الأجر ٥٣٪ من دافعي الضرائب عام ٢٠٠٥ بينما شكلوا ٦١٪ عام ٢٠١٢. في الوقت الذي انخفضت فيه حصة المستحصل من دافعي الضرائب الآخرين، من قبيل أصحاب الدخل الريعي الذين انخفضت نسبة ما دفعوه من ٣٤٪ إلى ٢٩٪. كذلك ارتفعت إيرادات الضرائب على الأجور والرواتب بنسبة ٢١٦٪ بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٣ بينما ارتفعت الضرائب على الأرباح ١٣٨٪ في نفس الفترة (أسود ٢٠١٥). وأخيرا، يظهر ارتفاع العبء على أصحاب الأجور بالنظر إلى التضخم الذي تضاعف مرتين في حين بقيت الأجور في مكانها، حيث يقدر أن التضخم بلغ ١٠٠٪ بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠١٢ بينما لم ترتفع الأجور أو تعدل في هذه الفترة (الريس ٢٠١٢).

تنظم ضريبة الدخل الشخصي في لبنان تصاعديا، كما أشرنا سابقاً، بحيث تقسم الضرائب على الأجور، والرواتب، والشركات، وأصحاب المهن، والشركاء إلى شطور مختلفة، ويعرف توماس بيكيتي وإيمانويل سايز (٢٠٠٧) في هذا السياق نظام الضريبة التصاعدي بالشكل التالي: «يُمكن تعريف نظام ضريبي على أنه تصاعدي إذا كان الدخل بعد حسم الضريبة موزعا بتساوٍ أكبر من الدخل قبل حسم الضريبة بينما يكون تنازليا إذا كان الدخل بعد حسم الضريبة موزعا بتساوٍ أقل من الدخل قبل حسم الضريبة» (بيكيتي وسايز ٢٠٠٦). جربت ليديا أسود التعريف السابق على نظام ضريبة الدخل الشخصية في لبنان لاختبار مدى إمكانية اعتباره تصاعديا عبر جمع الدخل قبل احتساب الضريبة وبعده اعتماداً على الشطور الضريبية المعرفة أعلاه، فأظهرت النتائج أن الانتقال إلى شطور دخل أعلى يوازيه انخفاض في الفرق بين قيمة الدخل قبل احتساب الضريبة وبعده وأن هذا الفرق يكاد يعدم عند الوصول إلى شطور الدخل العيا. وفي هذا السياق، انخفض دخل من هم في الشطور العليا بنسبة ١٠٪ بعد حسم ضريبة الدخل الشخصية، وتشير هذه الضالة في تأثير ضريبة الدخل الشخصي إلى أن تصاعدية الضريبة المبتغاة غير مطبقة، بل إنه يمكن الاستنتاج أن هذه الضريبة قريبة جداً من أن تكون تنازلية لأنها لا تُنقص دخل من هم في الشطور العليا بينما تُنقص من دخل من هم في الشطور الأخرى وبذلك يكون هدف إعادة التوزيع المرجو منها غير محقق. لهذا عدة أسباب بعضها أوجزناه سابقاً، وأهمها التهرب الضريبي وتنويع مصادر الدخل، بينما باقي الأسباب تتعلق بجدول الضريبة نفسه.

الفرق بين مجموعات الدخل العليا في لبنان قبل احتساب الضريبة وبعده (أسود ٢٠١٥)

شطر الدخل	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
أكثر من \$١٣,٥٣٢	١.٢	١.٢	١.٣
أكثر من \$٤١,١٩٤	٠.٩	٠.٩	١.٠
أكثر من \$٦١,٤٢٦	٠.٨	٠.٧	٠.٨
أكثر من \$١٤٤,٦١٠	٠.٤	٠.٤	٠.٤
أكثر من \$٢٠٩,٦١٩	٠.٣	٠.٣	٠.٣
أكثر من \$٥٦٧,٨٢٨	٠.١	٠.١	٠.١

أولاً: كلما انتقلنا إلى شطور دخل أعلى تنقص نسبة الارتفاع في معدّل الضريبة. أي أنه عندما تتضاعف قيمة الدخل في شطور الأدنى، كما يحدث مثلاً عند تضاعف الدخل بالانتقال من الشطر الثاني إلى الشطر الثالث، حيث يكون الارتفاع في معدل الضريبة ١,٧٥ (من ٤٪ إلى ٧٪)، بينما يكون الارتفاع في المعدل ١,٧ فقط عند الانتقال من الشطر الثاني إلى الشطر الثالث رغم أن الدخل يتضاعف، وعندما نصل أخيراً إلى الشطر الخامس والشطر الأخير (من قيمة الدخل التي تتراوح بين ٦٠ و ١٢٠ مليون وتلك التي هي أعلى من ١٢٠ مليون) يرتفع معدل الضريبة ١,٤٢ فقط. ليديا أسود تقول: «زيادة الحجم في شطور الدخل الدنيا أبطأ من ارتفاع معدل الضريبة المصاحب بينما يزداد حجم الشطور الأعلى بسرعة أكبر من سرعة ارتفاع معدلات الضريبة» (أسود ٢٠١٥).

ثانياً: أعلى معدّل حدّي للضرائب على الأجور والرواتب (٢٠٪) قريب جداً من أعلى معدّل حدي للضرائب على الأرباح من الأنشطة الصناعية والتجارية وغير التجارية. هذا يُظهر أن دخل الأجور ودخل رأس المال يعاملان بالتساوي في معدلات الضرائب مع العلم أن إمكانية التهرب من الضريبة على رأس المال بفاعلية أكبر من إمكانية التهرب من الضريبة على العمل كما ذكرنا سابقاً.

ثالثاً: يعامل النظام الضريبي اللبناني جميع الأفراد بالتساوي فيما يتعلق بالتخفيضات العائلية. هذا يعني أن النظام الضريبي لا يرى الاختلافات وعدم المساواة في الدخل والوضع القانوني والسلطة الممنوحة للأفراد أو أنه يتغافل عن هذه الاختلافات، وهكذا يُمنح جميع من يحصلون على دخل Y بغض النظر عن مقدار الدخل وحجم الثروة Y على تخفيضات عائلية (٥٠٠٠ دولار سنوياً عن جميع الأفراد إضافة إلى تخفيضات تختلف باختلاف عدد العائلين في المنزل). تساهم هذه الصورة الصادمة أيضاً في موازنة آليات إعادة توزيع ضريبة الدخل الشخصية، وتلحظ دراسة أسود أنه مع الانتقال صعوداً بين فئات الدخل تزداد أقسام الدخل المعفاة من الضريبة لتصل إلى ٨٠٪ في الشطر الأعلى. ويُستثنى من الإعفاء الضريبي الدخل الناتج عن الأجور بينما لا تستثنى العلاوات والمنح والفوائد التي يحصل عليها الموظفون / أصحاب الدخل من رأس المال المنقول القادم من أرباح دافعي الضرائب (تأخذ منه ضريبة قدرها ١٠٪ ويمكن خفضها إلى ٥٪ لكنها لا توضع في قاعدة بيانات ضريبة الدخل الشخصي). كذلك، فإن حجم هذا الدخل المعفى من الضريبة قد يكون أكبر مما هو مسجّل للأسباب المذكورة سابقاً ولأن هناك هدايا نقدية أو عينية أو مكافآت قد لا توضع في التقارير أو تعفى من الضريبة.

الضرائب غير المباشرة والتوظيف غير الرسمي

كما أشرنا سابقاً في هذه الورقة فإن أكثر من ثلثي واردات الضرائب اللبنانية تنتج عن الضرائب غير المباشرة، وفي هذا السياق شكلت واردات الضريبة على القيمة المضافة (VAT) ٣٢٪ عام ٢٠١٣ بينما شكلت الواردات من الضرائب على الدخل ٢٧٪ (حسابات كاتب الورقة). وشكلت واردات الضريبة على القيمة المضافة ٥٢٪ من مجمل واردات الضرائب غير المباشرة عام ٢٠١٤ بينما شكلت ضرائب استهلاك البنزين والتبغ والسيارات وغيرها ٢٠٪ من هذه الواردات في نفس العام (حسابات كاتب الورقة). تُنقل هذه الضرائب إلى المستهلكين الذين يدفعونها عند الشراء.

تظهر النتائج التجريبية أنّ ارتفاع معدل ضريبة الاستهلاك مقارنة بزيادة ضريبة الدخل مرتبط بارتفاع إسقاط الضرائب بطريقة غير رسمية (برونو تيودورو أوليف وآخرون ٢٠٠٧)، وفي الحقيقة يسهل تحصيل ضرائب الاستهلاك وخاصة الضريبة على القيمة المضافة، كما أشرنا سابقاً، وهي قد غطت نطاقاً واسعاً وساهمت في زيادة واردات الضرائب، ولولاها لكانت هذه الزيادة صعبة بسبب ارتفاع مستويات التهرب الضريبي، خاصة من قبل دافعي الضرائب على الدخل. في لبنان، يُعتقد أن ارتفاع عدد الضرائب المسقطة بشكل غير مباشر، خاصة ضريبة الاستهلاك والضريبة على القيمة المضافة، ساهم في زيادة العبء الضريبي على الأشخاص، بشكل غير منصف، لأن من يتأثرون بهذه الإسقاطات هم المنتمون إلى شطور الدخل المنخفض والمتوسط، وتحديداً أولئك العاملون في الاقتصاد غير الرسمي. وقد ساهم إدخال ضريبة القيمة المضافة في تحصيل ضرائب من العاملين غير الرسميين الذين لا يدفعون ضرائب على الأجور والرواتب لأنهم يساهمون في العمل بشكل متقطع وغير منتظم (عمل غير رسمي) وبالتالي لا يتم التصريح عنهم أو تسجيلهم.

في الحقيقة، يشكّل العاملون الذين يحصلون على أجر بشكل رسمي ٢٩٪ فقط من القوّة العاملة، بينما يشكّل العاملون الذين يحصلون على أجر بشكل غير رسمي ١٩٪، وهناك ٥٪ يساهمون في عمل عائلي أي أن عملهم غير رسمي (ديفيد روبالينو وحنين سيد ٢٠١٢). علاوة على ذلك، تُشغّل ٩٠٪ من المشاريع أقل من خمس عاملين (كمال حمدان ٢٠٠٤)، ويكون هؤلاء على الأرجح عاملين غير رسميين. ويضاف أنّ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يغطي ٣٠٪ فقط من اللبنانيين (بلوم إنفست بنك ٢٠١٥)، أي أنّ هناك عدداً كبيراً من حالات عدم الإعلان عن العاملين. كذلك، أظهرت دراسة مشتركة بين الإدارة المركزية للإحصاء والبنك الدولي أنّ معدّل الفقر لدى من يحصلون على أجر شهري وصل إلى ١٩٪، وأنّ المعدّل يرتفع ليصل ٢٨٪ لدى من يعملون لحسابهم الخاص و٤٦٪ لدى من يعملون بشكل متقطع (الإدارة المركزية للإحصاء ومجموعة البنك الدولي ٢٠١٥). من جهة أخرى، يقارب عدد العمال المهاجرين اللذين لا يحتسبون في الإحصاءات الرسمية عدد العمال اللبنانيين في القطاع الخاص. يقدر عدد عاملات المنزل المهاجرات في لبنان بـ ٢٢ ألفاً (ماري خوسيه تاي ٢٠١٢). كما يقدر عدد العمال السوريين بـ ٣٠ ألفاً تقريباً (قبل عام ٢٠١١) وهاتان المجموعتان تشكلان على التوالي ٢٧٪ و ٣٥٪ من القوّة العاملة في لبنان (مجموعة البنك الدولي ٢٠١٣)، وهناك عمال من جنسيات أخرى أيضاً يساهمون في العمل بتعاقدات غير رسمية. يشكل العمل غير الرسمي قسماً كبيراً جداً من العمل في لبنان بالمجمل، ورغم غياب الإحصاءات الرسمية حول المسألة فقد قدر صندوق النقد الدولي أنّ أكثر من نصف القوّة العاملة منخرطة في القطاعات غير الرسمية (صندوق النقد الدولي ٢٠١٤). تجدر الإشارة هنا إلى أنّ العامل غير الرسمي لا يُشغّل بالضرورة في شركات أو مؤسسات غير مسجّلة بل يمكن لتعاقدات العمل غير الرسمية أن تحدث في مؤسسات مسجلة، وهذا يشمل التعاقد المبطن بأشكال مختلفة أو عدم الإعلان عن العاملين والتلاعب بال عقود بحيث يُعتبر العاملون متعاقدين (زوران سلافينش ٢٠١٠). هكذا يكون الدفع نحو التشغيل بطريقة غير رسمية أحد الوسائل التي تستخدمها المؤسسات لنقل عبء التكاليف وعبء الأخطار إلى العمال بينما يزداد هامش الربح عبر توفير كلفة التشغيل وبهذا تتخلص هذه المؤسسات من عبء الضرائب أيضاً.

تُعفى من الضريبة على القيمة المضافة كثير من المنتجات التي يُعتبر أن من يستهلكها هم الفقراء من أجل تركيز تأثيرها، خاصة في ظل غياب سياسات إعادة التوزيع وإجراءاتها التي تتخذ عادة بالتوازي مع تطبيق الضريبة على القيمة المضافة للتقليل من أثرها التنافلي. هذه الإعفاءات تشمل أساساً المواد الغذائية وغاز المطبخ والنقل المشترك والتعليم والصحة ومنتجات أخرى، إلا أنّ هذه الإعفاءات للطبقات الاجتماعية الدنيا - والتي كان الهدف منها إضافة جانب ضريبي تصاعدي - تراكفت بإجرائين آخرين. الإجراء الأول هو إدخال بعض الإعفاءات ذات الأثر التنافلي، كإعفاءات على البيض والنقل الجوي والأحجار الكريمة وشبه الكريمة والسندات القابلة للتفاوض وبيع العقارات المبنية والخدمات المصرفية والمالية وغيرها مما ينتمي مستهلكوه إلى شطوط الدخل الأعلى في الغالب، أما الإجراء الثاني فهو أن الحد الأدنى للأرباح السنوية المطلوب لتسجيل الضريبة على القيمة المضافة انخفض من ٢٢٥ مليون ليرة لبنانية إلى ١٥٠ مليون ليرة عام ٢٠٠٥ مما عني زيادة عدد المنتجات والشركات الصغيرة التي تحسم منها الضريبة. في هذا الإطار، أجرت نسرين سلطي مع جاد شعبان (٢٠٠٩) حساباً لمساهمة المنتجات والخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة في المصاريف الإجمالية للعائلات بعد تقسيمها إلى ٥ شطوط من الأفقر إلى الأغني، فظهر أنّ المصاريف على المواد الغذائية يمثل ١٧,٩٪ من مصاريف العائلات الأفقر فيما يمثل ٩,٢٪ من مصاريف العائلات الأغني مما يبين فاعلية إعفاء هذه المواد من الضريبة (سلطي وشعبان ٢٠٠٩)، لكن عندما نحسب المساهمة الكلية للإعفاءات في مصاريف العائلات نجد أننا كلما انتقلنا إلى شطر أعلى ازدادت مساهمة الإعفاء بشكل قليل، وبالتالي فإن الزيادة في غنى العائلة يوازيه زيادة في مساهمة الإعفاءات أما العائلات الأكثر فقراً فتستفيد من ٣٢,٨٪ من مجمل الإعفاءات مقارنة بنسبة استفادة العائلات الأغني التي تصل ٣٣,٦٪.

مساهمة استهلاك المواد والخدمات المعفاة نسبة إلى مجمل استهلاك العائلات مصنفة وفق الشطوط الخمسة (سلطي وشعبان ٢٠٠٩)

الفئة المعفاة	الأفقر	٢	٣	٤	الأغني	الإجمالي
المواد الغذائية	١٧.٩	١٥.٧	١٤.١	١٢	٩.٢	١٣.٨
غاز الطبخ	٢.٧	١.٩	١.٤	١.١	٠.٧	١.٦
النقل المشترك	١.٤	١.٥	١.٣	١.١	٠.٨	١.٢
التعليم والكتب	٤.٥	٧.٦	٨.٧	١١.٢	١٣.٢	٩
الرفاهيات والنقل الجوي	.	٠.١	٠.١	٠.١	٠.٥	٠.٢
المعاملات المالية والتأمين	٠.١	٠.١	٠.٢	٠.٤	١	٠.٤
الصحة	٦.٢	٦.٣	٦.٨	٧.١	٨.٢	٦.٩
مجموع الإعفاءات	٣٢.٨	٣٣.٢	٣٢.٦	٣٣	٣٣.٦	٣٣.١

يؤكد ما سبق غياب العدالة في النظام الضريبي اللبناني حيث يقع عبء الضرائب على المجموعات ذات الدخل المنخفض والمتوسط وخاصة العمال. تستهدف ضريبة الدخل الشخصية غالباً العاملين بأجر بشكل رسمي بينما الضريبة على القيمة المضافة تنازلية وتستهدف دخل العاملين غير الرسميين، كما أن الشركات وأصحاب الأموال لا يشعرون بالضرائب غير المباشرة، سواء كانت ضرائب على القيمة المضافة، أو ضرائب استهلاك، أو ضرائب جمركية، لأنها تُنقل إلى المستهلكين عبر رفع الأسعار. لذلك فإن أنظمة تحصيل الضرائب المباشرة وغير المباشرة غير ملائمة للعمال، والمستهلكين بشكل عام. من جهة أخرى، لا يكتفي هذا النظام الضريبي بتخفيف الأعباء عن أصحاب رأس المال – خاصة أصحاب الشركات والمنتمين إلى النخبة الاقتصادية التي أشرنا إليها مراراً في الورقة – بل إنه ينقل العبء عنهم ليضعه على العمال مما يفسح المجال لمراكبة أرباح جديدة لا تخضع للضريبة. هذا يصبح صامداً أكثر عند تفحص الإعفاءات وشبه الإعفاءات من الضريبة.

شبه الإعفاءات الضريبية على اعتبارها مُدخلًا هيكلياً في الاقتصاد اللبناني

دراسة الإعفاءات وشبه الإعفاءات أساسية من أجل فهم أفضل لثقل الضرائب في شطور الدخل المختلفة في لبنان، والتوزيع غير المنصف للعبء بين العمال وأصحاب رأس المال وبين القطاعات المختلفة. هناك العديد من الإعفاءات في مخططات تحصيل الضرائب اللبنانية لكننا سنركز على إعفاءات محددة تعبر غالباً عن علاقات القوة داخل النظامين السياسي والاقتصادي في لبنان، أي تلك التي تعبر عن الاقتصاد السياسي لتحصيل الضرائب. أولاً، تعطينا نظرة سريعة على أرقام الناتج المحلي الإجمالي وطريقة تركيبه صورة صادمة عن التحيز لصالح قطاعات اقتصادية على حساب قطاعات أخرى، وبتحديد أكثر التحيز لصالح النشاطات الربعية على حساب النشاطات الإنتاجية. الجدول التالي يظهر عدم المساواة الصارخ في الضرائب المحتسبة على القطاعات الإنتاجية (الصناعة والزراعة) والقطاعات الربعية (المصارف والعقارات). تُستحصل أقل نسبة من الضرائب من القطاعات ذات الأرباح الهائلة مما يظهر غياب التوازن في القوى داخل النظام الاقتصادي اللبناني حيث أنّ النخبتين المالية والعقارية المرتبطتان بهيئات تشريعية وتنفيذية تحصل على إعفاءات وشبه إعفاءات من الضريبة، بينما لا يحصل ذلك مع الصناعيين.

النشاط الاقتصادي، والمساهمة في الناتج المحلي الإجمالي، والضريبة المستحصلة (حسابات كاتب الورقة)**

النشاط الاقتصادي	المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي عام ٢٠١٣	الضريبة المستحصلة في ٢٠١٣
الزراعة وتربية المواشي والمحاجر	٤٪	ضريبة الدخل على الشركات ١٥٪، وضريبة الدخل الشخصي من ٤ إلى ٢١٪
التصنيع والصناعة	٨٪	ضريبة الدخل على الشركات ١٥٪، وضريبة الدخل الشخصي من ٤ إلى ٢١٪
عمليات بيع العقارات	٢١,٥٪	لا توجد ضريبة على أرباح العقارات، هناك فقط رسوم تسجيل. وبلغت الواردات من رسوم التسجيل تقريبا ٦٪ قيمة المبيعات
فوائد مدفوعة للمودعين في المصارف	١٣٪	٥ في المئة من الضريبة على الفوائد يدفعها المودعون ثم تُخصم من من ضريبة الدخل على الشركات التي تدفعها المصارف
الفوائد المستلمة من المصارف	٢٠,٥٪	قيمة الضريبة ٠٪ بحجة أنّ الضريبة على الأرباح تُستحصل على أنها ضرائب دخل على شركات
ما هو موضوع في المحافظ المصرفية من سندات خارجية	١٧,٦٠٨ مليون دولار	لا توجد ضريبة على الدخل من فوائد السندات الخارجية بناءً على القرار رقم ٤٠٣/١ المتعلق بتطبيق المادة ٥١ من القانون ٢٠٠٣/٤٩٧

** معاملات مبيعات العقارات، والفوائد المدفوعة والمستلمة، وسندات اليورو ليست جزءاً من الناتج المحلي الإجمالي، ويتم قياس حجمها إلى الناتج المحلي الإجمالي هنا من أجل المقارنة.

يبين الكم الكبير من الحوافز الضريبية والإعفاءات في الواقع ديناميات السلطة في النظام اللبناني الذي يشجع قطاعات تنتج أقل قدر من فرص العمل، أو على الأقل أقل قدر من الفرص للعمالة الماهرة. فقطاع العقارات، الذي بينا سابقاً أنه يساهم بـ ٢٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي (بانك ميد ٢٠١٥) معفى من الضرائب على الأرباح التي تنتج عبر المضاربات، والأمر نفسه ينطبق على قطاع المصارف حيث لا توجد أي ضريبة على الودائع التي وصلت إلى ٢٠٩,٧٩٣ مليون ليرة لبنانية (جمعية مصارف لبنان ٢٠١٤) وهذا يشكل ٣٦٠ في المئة من الناتج المحلي الإجمالي. هذه الودائع تتركز بشكل كبير في حوزة عدد قليل من الزبائن ويمكن ملاحظة ذلك من خلال مراقبة التركيز في الأرصدة - هذه وسيلة غير مباشرة سبب اللجوء إليها هو عدم نشر المصارف بيانات عن المُودعين لديها Y حيث يظهر أن ٧٠ في المئة من القروض المصروفة تعود لـ ١,٥ في المئة من الزبائن (جمعية مصارف لبنان ٢٠١٤). هذا يعكس أيضاً طبيعة الضريبة الضئيلة وغير المنصفة على الفوائد حيث أنّ معدل الضريبة على الفوائد عن الحسابات الشخصية الصغيرة، كحسابات التوفير التي يمتلكها أصحاب الدخل المنخفض والمتوسط مثلاً، هو نفسه عن الحسابات الكبيرة. ويُبرر غياب ضريبة على الودائع أو استحصال ضريبة تصاعديّة على الدخل بقوانين السرية المصرفية التي تمنع الوصول إلى معلومات زبائن المصارف. هكذا تُستحصل ضريبة معدلها ٥٪ من فوائد توضع في كتلة واحدة دون أن تصنف تبعاً لطبيعة الحساب الذي تدفع منه. ليست مصادفة أن تكون الضرائب على الفوائد والودائع شبه غائبة لكنها تخفي التلازم بين فئتين: المستفيدون ومن يتحملون التكلفة.

أولاً، يكشف النظر إلى توزيع الأرصدة البنكية التجارية عام ٢٠١٤ أنّ حوالي ٣٤ في المئة من الأرصدة صرفت بالتساوي على الإنشاء والإعمار (١٦,٧٪) وعلى قروض السكن (١٧,٢٪) القسم الأكبر من هذه الأرصدة مجمّع ومصنّف مقارنة بالأرصدة المرتبطة بنشاطات أخرى (جمعية مصارف لبنان ٢٠١٦). هكذا تمّول المصارف التجارية الأنشطة العقارية وفي نفس الوقت تمّول شراء العائلات للأموال العقارية في ظل غياب قوانين تحكم أسعار العقارات فيبقى المستهلكون تحت رحمة المضاربات. تجدر الإشارة هنا إلى أنّ هذه القروض مدعومة من البنك المركزي من أجل إعطاء حوافز للعائلات كي تشتري منازل، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّه لا يوجد في لبنان إسكان اجتماعي. في موازاة ذلك تتابع المصارف التجارية شراء سندات الخزينة من أجل تغطية تكاليف الدين العام وخدماته حيث بلغت استحقاقات المصارف من القطاع العام ٥٦,٣٠٨ مليار ليرة، أي ٢١,٣٪ من الأصول البنكية، مقارنة بالاستحقاقات من القطاع الخاص المقيم التي تبلغ ٢٥,٨٪. في المجمل، بلغت نسبة الديون للقطاع العام وديون الودائع ٥٧,٤٪ من أصول مصرف لبنان عام ٢٠١٤ (جمعية مصارف لبنان ٢٠١٦).

يكشف ما ذكرناه أنّ هناك عملية واضحة يتم من خلالها استخلاص الأموال من دافعي الضرائب ونقلها لقطاعي المصارف والعقارات، وهي على الشكل التالي: يدفع الأشخاص الضرائب للحكومة التي تستخدمها لتغطية تكاليف الدين العام عبر إصدار سندات خزينة تشتريها المصارف التي تستخدم أرباح هذه التغطية لتمويل الإنشاءات والعقارات التي تشتريها العائلات باستخدام أرصدها البنكية. بهذه الطريقة يمّول المواطنون المصارف مرتين، أولاً عبر الضرائب ومن ثم عبر قروض الإسكان التي يدعمها البنك المركزي. وتتضاعف الاستفادة المصارف بوجود عملية الهجرة المنظمة حيث أن عدد اللبنانيين الذين يهاجرون سنوياً يتراوح بين ١٥ و ٣٠ ألفاً وهم يرسلون تحويلات شكلت حوالي ١٦٪ من الناتج المحلي الإجمالي عام ٢٠١٥ وحوالي ٢٠٪ بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٥ (بيانات البنك الدولي). هذه التحويلات تعوض عن ركود دخل المقيمين وهي تستهلك عبر المضاربات العقارية فتساهم في رفع الأسعار نتيجة الاحتكارات التي شرحتها في بداية الورقة. حدثت عملية الاستخلاص التي شرحتها عام ٢٠١٦ أيضاً عندما أجرى البنك المركزي عملية مبادلة تحت ذريعة تحسين احتياطيته من النقد الأجنبي. أعاد مصرف لبنان شراء سندات خزينة بالليرة اللبنانية دافعاً ثمناً يعادل ١٣٩٪ مقارنة بالسعر الأصلي لكل سند (السعر الأصلي + نصف فوائد الأرباح التي كانت ستستحق في آخر موعد لبيع السند). نتج عن هذه العملية فائض أرباح مصدره أموال دافعي الضرائب التي بلغت ما يقارب ٥ مليار دولار (زبيب ٢٠١٧) والتي استهلكت عبر إصدار المزيد من سندات الخزينة التي سوف تشتريها المصارف وتحقق مزيداً من الأرباح.

الكثير من أصحاب المصارف، كما أشرنا أعلاه، لهم حضور كبير في المؤسسة السياسية. إضافة إلى ذلك «كان، ولا يزال، العديد من مطوري العقارات والمقاولين يشغلون مناصب حكومية كما أنّ للعديد من السياسيين استثمارات في قطاع الإنشاءات، ويزعم أنّ إحدى العائلات تمتلك، بشكل مباشر أو غير مباشر، ٥٩٪ من الشركات العقارية في لبنان. ويظهر فور الاطلاع على المعلومات المتاحة للعموم أن سياسيين بارزين آخرين من مختلف الطوائف منخرطون في مجال العقارات ليشكلوا مجتمعين القوة المحركة الأساسية للقطاع، كما أنّ موظفي الحكومة الأقل مستوى يمتلكون حصصاً في القطاع، وهذا يظهر جلياً عندما ينخرط أعضاء البلديات مباشرة في إصدار تصاريح الهدم والإنشاء ومراجعتها» (سقسوق-ساسو وكيداش ٢٠١٥). لهذا ليس مفاجئاً أن تكون هذه القطاعات شبه معفاة من الضريبة بما أنها تتضمن عملية استخلاص رأس المال الإنتاجي من أصحاب الأجور وإعادة توزيعه تنازلياً لصالح القطاعات الربعية وممثليها في الحكومة والبرلمان.

يمكن ملاحظة كون الهيكلية الضريبية في لبنان مصممة لتشجيع الأنشطة المبنية على التأجير من خلال الإعفاءات وشبه الإعفاءات التي تبين بوضوح أهداف السياسة العامة عند هندسة الاقتصاد اللبناني. وتدخل في تكوين القطاع المالي أيضاً شركات عابرة للقارات وشركات قابضة تعفى جميعاً من الضريبة على الأرباح، وإن كانت الشركات القابضة خاضعة لضريبة تناسبية على رؤوس أموالها تتراوح بين ٢٪ و ٦٪ إضافة إلى ضرائب أخرى متعلقة بأنماط التأجير وبيع الأسهم يحكمها المرسوم التشريعي رقم ٤٥. أما الشركات العابرة للقارات فهي تدفع مبلغاً سنوياً ثابتاً قدره مليون ليرة لبنانية ويستفيد موظفوها من تخفيض بنسبة ٣٠٪ من الضريبة المحتسبة على رواتبهم، ويمنع القانون اللبناني الشركات العابرة للقارات من ممارسة أنشطة في لبنان مما يمكنها من الحصول على الأرباح في إحدى الملاذات الضريبية وبهذا تمارس أنشطتها دون دفع ضرائب، مع العلم أنّ أرباح هذه الشركات يمكن أن تنقل بسهولة إلى لبنان عبر القطاع المصرفي وتستفيد من قانون السرية الذي يمنع الوصول إلى معلومات عن المودعين، أما عن الشركات القابضة في لبنان فإن النظر إلى ممتلكاتها يظهر مجدداً أن من يملكونها هم أفراد ينتمون إلى النخب السياسية، وأعضاء مجالس إدارة مصارف أو مساهمون فيها، وشركات عقارات، ووكلاء استيراد (طرابلسي ٢٠١٦) يشكلون ما يسميه فواز طرابلسي تحالف العائلات (الأوليغارشيا المالية-التجارية التي تتحكم بالسلطة الاقتصادية).

تعكس الإعفاءات الضريبية أيضاً الجانب الطائفي في النظام اللبناني، وتبين على وجه التحديد المؤسسات التي تندمج فيها العصب السياسية الطائفية لتعبر عن قاعدة ولائها: الزبائنية. وتُعفى من الضرائب على الأرباح دور الأيتام ومساكن المتقاعدين والمستوصفات والمؤسسات الصحية التي تمتلكها المؤسسات الخيرية، مثلما تعفى المباني التي تملكها الأحزاب السياسية والسلطات الدينية من الضرائب على الملكية، ويضاف إلى هذا أنّ المكافآت التي تعطى لرجال الدين مقابل تأدية الطقوس الدينية تعفى من ضريبة الدخل على الأجور والرواتب.

إضافة إلى الإعفاءات المقنونة المشار إليها أعلاه ثمة إعفاءات الأمر الواقع وخاصة تلك المتعلقة بالمياه والكهرباء التي يقدمها القطاع الخاص، وقد أنفقت العائلات عام ٢٠٠٨ ما مجموعه ٣٣٠ مليون دولار على كهرباء يولدها القطاع الخاص وحوالي ٢٣٠ مليون دولار على مياه يقدمها ذلك القطاع (شاحنات التوزيع والغالونات) (مجموعة البنك الدولي ٢٠٠٩)، وبما أن أنشطة التزويد بالمياه والكهرباء التي تمارسها جهات خاصة غير قانونية فإن هذه الأنشطة لا تخضع للضريبة، وتأتي لا قانونيتها من كون الدولة هي المسؤولة عن توليد المياه والكهرباء وفق القانون اللبناني، وعلى الرغم من ذلك فإن السلطات تعطي شرعية لخدمات الأمر الواقع هذه، حتى أن هذه السلطات أصدرت حددت حداً أقصى لمعدلات الأسعار التي يجب على أصحاب مولدات الكهرباء الخاصة الالتزام بها.

ختاماً، وإنهاءً لهذا القسم، جرت محاولتان في السنوات الأخيرة لتعديل هذه الهيكلية الضريبية وقد باءت كليهما بالفشل. المحاولة الأولى كانت عام ٢٠١٢، حين طرح الوزير السابق شربل نحاس، في ظل احتدام النقاش حول تعديل الحد الأدنى للأجور، برنامج «الأجر الاجتماعي» الذي يحصل من خلاله جميع المواطنون اللبنانيون على تغطية صحية شاملة ويزداد من خلاله الحد الأدنى للأجور بشكل كبير ترافقاً مع مجموعة حوافز لتعزيز القطاع الصناعي، وقد اقترح نحاس أنّ يُموّل هذا البرنامج عبر تطبيق ضرائب على الأنشطة الربعية أهمها ضريبة بنسبة ٢٥٪ على أرباح رأس المال من العقارات (زبيب ٢٠١١). أما المحاولة الثانية فقد جاءت في سياق صراع عمالي آخر طالبت فيه هيئة التنسيق النقابية (عاملون في القطاع العام ومعلمون في المدارس الخاصة والرسمية) بتعديل في الأجور أيضاً. اقترحت الحكومة تمويل هذا التعديل عبر مجموعة من الضرائب الجديدة، بينها ضريبة بنسبة ١٥٪ على أرباح رأس المال العقاري وزيادة في الضريبة على الدخل القادم من الفوائد بنسبة ٧٪. جاءت اعتراضات شديدة على كلا الاقتراحين من «اللجان الاقتصادية» (أي النخب المشكلة من أصحاب الشركات) مستخدمين من يسميه فايرفيلد السلطة الاقتصادية والسلطة السياسية (فايرفيلد ٢٠١٣). السلطة الاقتصادية تتشكل عبر وضع عقبات اقتصادية في وجه الإصلاح من خلال الادعاء أنّ الإصلاح سيقلل من الاستثمارات ويسبب فرار أصحاب رؤوس الأموال، بهذه الطريقة كررت دون توقف فكرة مفادها أنّ تعديل الأجور وفرض ضرائب جديدة سيسبب انهيار الاقتصاد وإفلاس الدولة. السلطة السياسية بدورها «هي ممارسة إجراءات مدروسة من قبيل تشكيل جماعات الضغط وتحركات جماعية، ومن مصادر السلطة السياسية إقامة علاقات إيجابية مع صانعي القرار تساعد في إنجاح مثل تلك التحركات» (فايرفيلد ٢٠١٣). لجأت النخب المشكلة من أصحاب الشركات في لبنان إلى مثل هذه الوسائل حيث مارست تأثيرها على الرعاة السياسيين لمنظمات العمل من أجل عمل صفقة تحايلية عام ٢٠١٢ كان من شأنها إجهاض مقترح الإصلاح الذي تقدم به وزير العمل شربل نحاس.

ه. فرض الضرائب وإعادة التوزيع من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية

تُعرف شبكة العدالة الضريبية هذه العادلة من خلال مجموعة كبيرة من المعايير التي تضم التزامات ثنائية من دافعي الضرائب للدولة، ومن الدولة لدافعي الضرائب، ومن الدول إلى الدول الأخرى. وهي تعني، بالنسبة لدافعي الضرائب، أنهم لن يتهربوا أبداً من دفع ما يستحق عليهم من ضرائب وأنهم لن يتجنبوا هذه الضرائب، أما بالنسبة للدولة فإنها تعني Y من بين معايير كثيرة أخرى Y أن تطلب من كل شخص (سواء كان معنوياً أو كياناً مؤسساً أو مساهماً) أن يدفع الضرائب وفقاً للوسيلة المناسبة له، وأن تحدّ من فرص التهرب الضريبي، وأن توفر نظاماً للوصول إلى المعلومات، وأن تقوم بإدارة الضرائب لتكون بعيدة عن الفساد، وأن تجعل الضرائب المستحصلة خاضعة للرقابة بوضوح وشفافية، ويتوجب على الدولة إضافة إلى ذلك أن تتجنب فرض ضرائب تنازلية وتطبيق أنظمة ضريبية غير متكاملة لا يكون نطاقها شاملاً أو تسمح بأن تستخدم ثغرات في جعل جزء من الدخل غير خاضع للضريبة. التزامات الدول نحو الدول الأخرى بدورها تشمل الامتناع عن جعل الفضاء الخاضع لسيادتها ملاذاً ضريبياً عبر وضع قوانين تحافظ على السرية. بالمجمل «يجب التخطيط لأن تكون الضرائب جزء من نظام يتضمن استحقاقات الرعاية الاجتماعية ولا يكون منعزلاً، ويغطي نطاق الأنشطة الاقتصادية الواسع، وهذا النظام يعني، عندما يتعلق الأمر بالضرائب، أن يكون نظام الضريبة عادلاً وأن يكون فيه ما يسمى القاعدة الضريبية الواسعة» (شبكة العدالة الضريبية).

عند النظر إلى خصائص النظام الضريبي اللبناني التي رأيناها في هذه الدراسة في ضوء التعريف السابق نستنتج بسهولة أنه يفتقد إلى أسس العدالة الضريبية، ويمكن استشعار ذلك من خلال ملاحظة انتشار التهرب الضريبي، وفرض الضرائب Y على الاستهلاك على الدخل Y تنازلياً، وغياب الشفافية عندما يتعلق الأمر بإمكانية الحصول على البيانات وتوزيع الإيرادات، وكذلك من خلال وجود قوانين تحافظ على السرية تجعل من لبنان جنة ضريبية، والأهم من ذلك هو أن غياب العدالة الضريبية يُستعر أساساً عند فهم وظيفة الضرائب داخل النظام الاقتصادي الكامل في لبنان. في الواقع، تبدو وظيفة إعادة التوزيع عبر الضرائب شبه غائبة كون معظم الاستحصال يتم بهدف الحصول على إيرادات لرغد الدين العام وخدماته، ويمكننا الذهاب أبعد بوصف عملية تحصيل الضرائب في لبنان على أنها عملية يُستخلص من خلالها قسم من دخل أصحاب الدخل المنخفض والمتوسط (أصحاب الأجور) وينقل إلى نخبة تجمع السياسيين ورجال الأعمال، وبالإضافة إلى ما بيناه سابقاً تمكن ملاحظة هذا من خلال ثلاثة مؤشرات أساسية:

- يبلغ معدل الضريبة غير المباشرة التي تدفعها فئة أصحاب الدخل المنخفض ١٣,٥ في المئة بينما يتناقص هذا المعدل لدى فئة أصحاب الدخل المرتفع ليصل ٦,٦ ٪ (عيسى ٢٠١٠)
- هناك عدم التوازن الكبير في التوزيع الوظيفي للدخل حيث أن مساهمة الأجور في الناتج المحلي الإجمالي انخفض من ٥٥ ٪ عام ١٩٧٥ إلى ٢٢ ٪ عام ٢٠١٢ (ديبة ٢٠١٥)، وهذا مؤشر إلى انتقال الثروة من العمال إلى أصحاب رأس المال خلال هذه الفترة.
- هناك تركيز مفرغ للثروة في أيدي عدد قليل من اللبنانيين حيث أنّ ١٪ من المودعين يتحكمون بأكثر من نصف الودائع المصرفية (صندوق النقد الدولي ٢٠١٧)، كما يسيطر ١٪ من السكان على ٢٣,٤ ٪ من الدخل، و ١٠٪ من السكان تسيطر على ٥٧,١ ٪ من إجمالي الدخل (أسود، ٢٠١٧).

يخلق النظام الضريبي اللبناني الحالي أشكالاً حادة وغير عادلة من اللامساواة في ظل غياب سياسات عامة تعمل على التخفيف من عدم الإنصاف في تحمل العبء الضريبي وتجنبه. بلغ إسهام الإنفاق على التعليم الخاص سنة ٢٠١٢ على سبيل المثال ٤,٤ ٪ من الناتج المحلي الإجمالي فيما بلغ الإنفاق على التعليم العام في نفس السنة ١,٦ ٪ (بينما كان الإسهام ٦,٥ ٪ في تونس و ٥,٦ ٪ في السعودية و ٥,٤ في المغرب)، وتترجم هذا الانخفاض في الإنفاق العام على التعليم في زيادة عبء ثقيل على كاهل العائلات التي بلغ إنفاقها على التعليم ١٠ ٪ (بنك ميد ٢٠١٠)، وقد كان الإنفاق العام على التعليم يتناقض مع الوقت حيث أن نسبته كانت ٢,٦ ٪ عام ٢٠٠٥، ولا يختلف الحال كثيراً في قطاع الرعاية الصحية إذ أنّ القطاع الخاص تحمل ٣٠,٧ في المئة من الإنفاق على الصحة بينما تحملت العائلات ٣٧,٦ ٪ من جيوب معيبيها. يضاف إلى ذلك أنّ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يغطي ٢٨ ٪ فقط من اللبنانيين، بينما تغطي برامج الجيش والخدمة العامة ٤٠ ٪، ويبقى ٤٤ ٪ دون تغطية صحية سواء كانت من القطاع الخاص أو العام، وقد سببت هذه الحالة أيضاً عبئاً ثقيلاً على العائلات حيث تنفق العائلات ذات الدخل المنخفض ١٣ في المئة من ميزانيتها على الصحة بينما تنفق العائلات ذات الدخل المرتفع ٨ ٪ (بلوم إنفست بنك ٢٠١٥).

في موازاة هذا هناك حوالي ٨٠٠ عيادة صحية تديرها منظمات غير حكومية، وأحزاب طائفية، وجمعيات خيرية دينية، وجماعات محلية أو عائلات مسيطرة محلياً، ويجزم كامي أنّ «اندماج ضعف الدولة مع مقاومة الإصلاح التي تمارسها عدة جهات، بينها مؤسسات طائفية لها تأثير كبير داخل المؤسسات العامة، أدى إلى إجهاد الجهود الرامية لتنظيم عام فعال للقطاع الصحي، وبالتالي تحولت أجهزة الدولة والبرامج الاجتماعية إلى مصادر مربحة ترعاها جهات غير تابعة للدولة مما خلق أمراً واقعاً تحكمه المصلحة. تكاد العلاقة بين الدولة والمؤسسات الطائفية في القطاع الصحي تكون علاقة طفيلية، وقد نتجت الحالة الراهنة عن توازن القوى بين الدولة والجهات غير التابعة لها تواجه فيه المؤسسات الطائفية، والقيادات الإقطاعية المحلية، والجمعيات الخيرية الدينية ذات القاعدة الاجتماعية المستقلة حداً متديناً من القيود على أنشطتها مما يمكنها من اختراق مؤسسات الدولة على كافة الأصعدة» (كامي ٢٠١٤)

يمكننا توصيف النظام الضريبي اللبناني، بناء على النتائج والتحليل، بأنه أداة عنف مالي. وضع هذا المصطلح كل من كارلوس إليزوندو وخافيير سانتيسو اللذين عرفاه بأنه « يعني البنية الكاملة للنظام الضريبي، بما فيها القوانين والممارسات والمؤسسات، التي يمكن تحريفها وتشويهها لمصلحة قطاع اجتماعي معين: عالم رجال الأعمال أو مجموعة سياسية. الحديث هنا عن الاستيلاء على مصادر الضرائب عبر الأجور ومعاشات التقاعد والدعم الحكومي والتسديدات. تشبه هذه العملية ما يسميه القاموس الاقتصادي «ربعية» لكن مصطلح «عنف مالي» يبدو أفضل وأكثر دقة لتوصيفها. وطالما أن هناك عنف مالي يظل تقديم المنتجات العامة للأغلبية العظمى إشكالياً» (إليزوندو وسانتيسو). وهكذا يمكن اعتبار العمليات التي شرحناها سابقاً Y الأنظمة الضريبية والإعفاءات الضريبية المترافقة مع غياب تقديم خدمات الرعاية العامة Y وسائل تحدد نظاماً معيناً وتحافظ على ديناميات السلطة التي حاولنا رسم صورة عنها في هذه الورقة.

هكذا فإن إعادة التوزيع والرعاية الاجتماعية في لبنان لا تتمان عبر أنظمة الضرائب بل عن طريق الزبائنية والوصاية، أي عن طريق جهات غير تابعة للدولة تنتمي إلى جهاز الدولة. ثمة انتقال من الحماية الاجتماعية إلى الأمن الاجتماعي الذي تتحول فيه التقديمات الاجتماعية من حقوق إلى هبات تقدم على أسس الزبائنية والولاء الطائفي، وهذا لا يحدث خارج إطار الدولة فقط بل من خلالها أيضاً. في الواقع، يجري تعويض غياب التغطية الصحية الشاملة، على اعتبار أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يغطي ثلث اللبنانيين فقط، بتغطية من وزارة الصحة تشمل نسبة من رسوم الاستشفاء لغير المضمونين، لكن هذه تقديمات هذه الوزارة تعبر من خلال الأحزاب السياسية الطائفية، اقترح عضو في البرلمان مؤخراً مشروع قانون يهدف للقضاء على الفقر الحاد من خلال تحويل الأموال بشكل مشروط للعائلات الفقيرة (دايلي ستار ٢٠١٤). هذه أمثلة قليلة توضح كيف تُعتبر الرعاية الاجتماعية وحمايتها مشروطتان بينما ينحسر الحق في الحماية الاجتماعية.

نحو العدالة الضريبية

حاولنا على طول هذه الورقة تبين خصائص النظام الضريبي وعلاقته بالعدالة الاجتماعية من وجهة نظر الاقتصاد السياسي وقد واجهنا عدداً من المشاكل التقنية يتعلق بعضها بالفساد وإنفاذ الضرائب. يضاف إلى هذا أنّ تحصيل الضرائب يبدو تنازلياً أكثر مما هو تصاعدي حتى عندما تكون معدلات الضرائب تصاعدية تكون نتائجها تنازلية بالمقابل. وعلى الرغم من ذلك يبقى التحدي الأساسي أمام إصلاح التحصيل الضريبي وإدخال العدالة الضريبية كامناً في ديناميكيات السلطة التي تحكم الاقتصاد السياسي اللبناني، وبالتحديد في توظيف الضرائب وتصميمها الذي يفيد نخبة السياسيين وأصحاب الشركات بحيث تكون الضرائب وسيلة لتميرير الثروة والموارد من الأسفل للأعلى. وقد قدمت الورقة جدلية مفادها أنّ الضرائب Y والإعفاءات Y تصب في مصلحة الأنشطة الربعية بينما تدفع غريماتها الأنشطة الإنتاجية، كما تصب في مصلحة علاقات العمل غير الرسمية على حساب علاقات العمل الرسمية، وأخيراً تصب في مصلحة أصحاب رأس المال على حساب العمال. لهذا فإن إصلاح التحصيل الضريبي في لبنان هو أمر هيكلي وسياسي أكثر مما هو اقتصادي وتقني، ويجب أن يتدارك هذه الأشكال من عدم التوازن من أجل إحداث تغيير عميق في علاقات السلطة ووضع أسس العدالة الاجتماعية. بناء على هذا تقترح الورقة عدداً من الإجراءات، وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنّ هناك حاجة للمزيد من الدراسات من أجل الوصول لفهم تأثير هذه الإجراءات وآثارها على إيرادات الضرائب وعلى الأنشطة الاقتصادية.

الأجر الاجتماعي: اقترح وزير العمل السابق شربل نحاس عام ٢٠١٢ برنامج «الأجر الاجتماعي» لمعالجة ركود الأجور في لبنان. هذا البرنامج لا يتضمن فقط زيادة الحد الأدنى للأجور بل الأهم هو أنه يتضمن خدمات اجتماعية مجانية تتراوح بين التعليم والعلاج غير المدفوعين والحماية الاجتماعية. من شأن هذه الخدمات أن تمّول الضرائب مباشرة بدل الاقتطاع من الأجور. هذا البرنامج يشتمل بهذه الطريقة على حماية للرعاية الصحية الشاملة التي تغطي جميع المواطنين سواء كانوا عاملين رسميين، أو عاملين غير رسميين، أو عاطلين عن العمل، أو غير فاعلين، ولا يمّول برنامج الرعاية الصحية الشامل هذا عبر الاقتطاع من الأجور ولا من الاقتطاع من أرباح الشركات ومدخراتها بل يمّول حصراً عبر فرض ضرائب على الدخل الربعي (زيبب ٢٠١١). يستتبع برنامج «الأجر الاجتماعي» الإجراءات الضريبية التالية:

فرض ضرائب على الربوع: فرض ضريبة تصاعدية على الدخل الربعي تشمل أرباح المبيعات وأصول رأس المال – من قبيل العقارات مثلاً – إضافة إلى ضريبة تصاعدية على الدخل من الفوائد والودائع المصرفية. ستكون معدلات هذه الضرائب مرتفعة حيث ستتعدي المعدلات الهامشية الأعلى على الأرباح تلك المفروضة حالياً. يمكن أن تعيق هذا الإجراء قوانين السرية المصرفية التي لا يكشف جم الودائع المصرفية وبالتالي لا تمكن معرفة فوائد الدخل التي يحصل عليها المودعون، لهذا سيتوجب إما رفع قوانين السرية المصرفية أو فتح المجال للمودعين أن يكشفوا عن حساباتهم فإذا فعلوا ذلك يستفيدون من معدلات ضريبة منخفضة تكون في صالح صغار المودعين، وكما أشرنا أعلاه تمّول الضرائب الربعية الأجر الاجتماعي وفي الوقت نفسه يفرض تكلفة مرتفعة على هذه الأنشطة مما يحفز المستثمرين على نقل استثماراتهم إلى الأنشطة الإنتاجية.

تشجيع القطاعات الإنتاجية والتوظيف الرسمي: بما أنّ تقديمات الخدمة الاجتماعية، بما فيها الرعاية الصحية الشاملة، ستمول من الضرائب على الربوع فإن ذلك يعني أن لا تعود هناك مساهمات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي متعلقة بالصحة وتعويضات الأمومة وبالتالي تنقص تكاليف العمال التي تدفعها الشركات مما يشجعها على تسجيل العاملين لديها بشكل رسمي. وفي الوقت نفسه تعطى الشركات حوافز ضريبية مشروطة تشجع نشاطاتها من قبيل التخفيضات والإعفاءات الضريبية على قطاعات معينة. سيحدث هذا في إطار سياسات اقتصادية عامة تهدف إلى تعريف القطاعات الإنتاجية وفق معايير التطور والتميز النسبي وتشجيع هذه القطاعات على التطور من خلال التسليف منخفض الكلفة والتخفيضات الضريبية (هذا ينطبق على القطاعات التكنولوجية، والصناعات الصديقة للبيئة، والزراعة... إلخ)

إدخال ضريبة الدخل الشامل: التي تطبق على كامل الدخل - باستثناء الدخل الريعي كما حُدد سابقاً لأن ضريبة خاصة ستستحصل منه - بما في ذلك دخل أرباح الشركات القابضة التي ستستحصل منها ضريبة مختلفة عن تلك التي ستستحصل من أرباح الدخل. يضاف أن إعادة هيكلة شطور الدخل المختلفة يجب أن يحدث بالتوازي مع رفع المعدلات الهامشية العليا لتتناسب مع معايير الدول ذات الدخل المتوسط والمرتفع. هذا يشمل أيضاً إزالة نطاق واسع من الإعفاءات، خاصة تلك المرتبطة بالنظام الطائفي والتي أشرنا إليها على طول الورقة.

إصلاح الضرائب على الاستهلاك: هذا سيتطلب نوعين من الإجراءات، الأول يستبدل المعدل الموحد للضريبة على القيمة المضافة بضرائب تختلف نطاقاتها باختلاف المنتجات بحيث تُحسب ضريبة أقل على المواد الغذائية الأساسية من تلك التي تحسب على المواد الأخرى، وفي نفس الوقت تزال الإعفاءات الضريبية على المقتنيات الثمينة وتحسب عليها ضرائب ذات معدلات عالية. أما في النوع الثاني من الإجراءات فيجب أن تتركز الجهود على إراحة المستهلكين من النفقات الإضافية خاصة تلك التي يدفعونها على استهلاك الكهرباء والمياه والنقل، وذلك يشمل استثمارات عامة تهدف إلى إصلاح هذه القطاعات من دون خصصتها لضمان تغطية كاملة ومستدامة لها. هذه الإجراءات لا تعود بالفائدة على المستهلكين الأفراد فقط بل هي تخفض الكلفة على القطاعات الإنتاجية - الصناعة والزراعة مثلاً - لأنها ستجعلها تحصل على البنى التحتية التي تحتاجها للقيام بأعمالها دون تكبد تكاليف إضافية.

الشفافية: ستتضمن الإجراءات التي تهدف لتعزيز الشفافية إصدار إقرارات ضريبية مفصلة دورياً وفقاً لشطور الدخل ومعلومات عن دافعي الضرائب تأخذ بعين الاعتبار نطاق دخلهم ومساهماتهم في دفع الضرائب، كما ستتضمن النشر العلني للأشخاص والكيانات ذات الدخل العالي عند الامتناع عن دفع الضرائب للعلن من أجل منع التهرب الضريبي. ومن بين هذه الإجراءات أيضاً إبعاد دافعي الضرائب عن الفساد عن طريق زيادة رواتبهم، وتنفيذ إجراءات عقابية أكثر تشدداً على من يتآمرون معهم، وضمان مداورة مفتشي الضرائب للحد من إمكانية إقامة علاقات نفعية بينهم وبين دافعي الضرائب.

إن من شأن الإجراءات المشار إليها أعلاه إعادة هيكلة النظام الاقتصادي اللبناني المختل وإعادة تعريف فرض الضرائب على أنه إجراء يهدف إلى إعادة التوزيع وأداة عامة أساسية من أدوات التطور الاقتصادي والتنمية الشاملة. وتبقى المسألة الأساسية سياسية لأن الإجابة على التساؤل حول من سيطبق هذه الإجراءات تظل غير واضحة في ظل الهيكلية الحالية، التي تصير صدمة أكثر عند رؤية التشابك بين النخبة السياسية مع نخبة أصحاب الشركات الذي يضاعفه غياب جهات اجتماعية فاعلة، من قبيل النقابات والحركات الاجتماعية، القادرة على فرض الضرائب.

٦. ملاحظات ختامية

حاولنا على طول هذه الورقة أن نبين أسس ديناميات السلطة وغياب التوازن فيها داخل النظام اللبناني التي تعبر عنها الهيكلية الضريبية، فبعد ست وعشرين عام على انتهاء الحرب الأهلية لا يزال النظام السياسي اللبناني الجديد غير قادر من خلال رؤيته الاجتماعية الاقتصادية على تقديم الخدمات الأساسية والبنى التحتية المادية والاجتماعية للمواطنين. وهذا يتمظهر على شكل أزمات انقطاعات متكررة للمياه وللطاقة، خاصة في قطاع الكهرباء الذي يستنزف المال العام، وعلى شكل الفشل في إزالة القمامة من الشوارع على مدى سنتين، ومن خلال الزيادة في فواتير الصحة والتعليم والأعباء التي تضعها على العائلات، ومن خلال الزيادة في عدم الرسمية في سوق العمل.

ومؤخراً، قامت الحكومة في أواخر العام ٢٠١٧ بإقرار إصلاحات ضريبية طفيفة واتفقت على موازنة لأول مرة منذ ١٢ عاماً. وقد شملت أهم الإصلاحات الضريبية زيادة الضريبة على القيمة إلى ١١٪، زيادة الضرائب على فواتر الدخل المتعلقة بالرساميل المنقولة من ٥ إلى ٧، زيادة الضرائب على أرباح الشركات من ١٥ إلى ١٧٪، استحداث ضريبة على الأرباح العقارية بقيمة ١٥٪، بالإضافة إلى زيادات في الرسوم والضرائب على عدد واسع من السلع والخدمات. وبالرغم من الأثر المتوازي تقريباً لهذه الإصلاحات على الرأسمال والعمالة والمستهلكين والموردين، فهي ما تزال بعيدة جداً عن تحقيق نوع من العدالة الضريبية. علاوة على ذلك، فقد تم اعتمادها لإيجاد توازن مع كلفة سلسلة الربح والرواتب لموظفي القطاع العام. لذا، لم يتم اعتماد هذه الإصلاحات كجزء من رؤية اقتصادية أو اجتماعية شاملة، بل كإجراء لاستخراج الإيرادات فحسب. فالحكومة لا تزال بعيدة عن أن تكون جادة في إصلاح النظام الضريبي ووضعه ضمن رؤية أوسع للعدالة الاجتماعية، ونظام اقتصادي أكثر مساواة، ونمو شامل ومستدام ومنصف. بل على العكس من هذا لا يزال النظام الاقتصادي اللبناني يندفع نحو المزيد من الإقصائية وإبراز عدم المساواة وظيفياً وتوزيعياً. كان النظام الضريبي ولا يزال وسيلة لاستخدام الإيرادات في تغذية الأنماط الاقتصادية التي حاولنا وصفها في هذه الورقة.

أخيراً، رغم أهمية تطبيق نظام ضريبي سليم تقنياً إلا أن هكذا نظام ليس كافياً، فالجهود التقنية يجب أن تترافق مع إدراك أنّ طبيعة المسألة المطروحة سياسية Y اقتصادية وهيكلية في الأساس، فقد أظهرت فترة ما بعد الحرب أن السياسات الاقتصادية والضرائب التي يتواصل تطبيقها هي العمود الفقري لتركيبة تقاسم سلطة ما بعد الحرب وليست مجرد نتيجة لهذه التركيبة. لهذا يمكن أن توصف محاولات إصلاح النظام الضريبي داخل نظام عصي على الإصلاح بأنها حاملة وإهدار للجهود وللمال العام وأموال المانحين. لا يجدر بنا، كما ذكرنا سابقاً، أن الدفع نحو الإصلاح من نفس النخب التي تستفيد من النظام الضريبي الحالي، لذلك من الأفضل وضع الجهد على السعي لتشكيل تحالف اجتماعي مضاد يتشكل من اللذين تضر بهم حالة الأنظمة الضريبية الراهنة، وهؤلاء هم العمال غير الرسميون والعاقلون عن العمل وأصحاب الأعمال الحرة والصناعيون والعمالون في الزراعة. لذا فإن الجهود يجب أن تتركز على رفع الوعي حول أهداف فرض الضرائب بشكل غير منصف وغير متكافئ ونتائجه، كما يجب تركيز الجهود على الحشد من أجل الدفع نحو نظام ضريبي معبر عن العدالة الاجتماعية ونحو أنماط اقتصادية يستفيد منها الجميع.

٧. المراجع

- جوناثان دي يونغ، ٢٠٠٦، «النظام الاقتصادي للضرائب والإصلاح الضريبي في البلدان النامية»، ورقة بحثية رقم ٢٠٠٦/٧٤، جامعة الأمم المتحدة - المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي، تموز
- خوان بوغلياتشيني وخوان بابلو لونا، ٢٠١٦، «نقل الأعباء وإعاقفة إعادة التوزيع»، ورقة عمل رقم ٢٠١٦/٩٢ - جامعة الأمم المتحدة - المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي، تموز
- نبيل عبدو وريبغ فخري وفرح قببسي، ينشر قريباً، «العمال والنقابات العمالية بلا حراك»، بيروت: معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية
- ربما ترك عريس، ٢٠١٢، فهم التضخم ومراجعة بيانات الأسعار الوطنية، بيروت: الجمعية الاقتصادية اللبنانية.
- جمعية مصارف لبنان، ٢٠١٦، القوائم المالية والمصرفية الأساسية، «أهم القوائم المصرفية والمالية»، ٢٩ أيلول <http://www.abl.org.lb/ar/subPage.aspx?pageid=484>
- جمعية مصارف لبنان، ٢٠١٤، التقرير السنوي، بيروت: جمعية مصارف لبنان
- ليديا أسود، ٢٠١٥، «الدخل العالي والضرائب الشخصية»، باريس: كلية باريس للاقتصاد

- رشيد عوّاد. ٢٠٠٢. «الإصلاحات الضريبية في لبنان: الكفاءة والإنصاف». رسالة ماجستير. الجامعة الأمريكية في بيروت، نيسان
- بنك ميد. ٢٠١٤. «تحليل قطاع التعليم في لبنان». بيروت: بنك ميد
- بنك ميد. ٢٠١٤. «تحليل قطاع العقارات في لبنان». بيروت: بنك ميد
- بلوم إنفست بنك. ٢٠١٥. «قصة قطاع الرعاية الصحية اللبناني الطويلة». بيروت: بلوم إنفست بنك
- مانويل بوسر. ٢٠١٤. سياسات الضرائب في البلدان العربية. نيويورك: الإسكوا
- ميلاني كامبي. ٢٠١٤. «السياسات الطائفية والرعاية الاجتماعية: التقديمات خارج إطار الدولة في لبنان» في «سياسات الرعاية الاجتماعية خارج إطار الدولة»، تحرير: ميلاني كامبي ولاورين ماكلين، ١٥٦ Y١٣٧. منشورات جامعة كورنيل
- الإدارة المركزية للإحصاء ومجموعة البنك الدولي. ٢٠١٥. «لمحة عن الفقر ومنتجات سوق العمل في لبنان»
- جاد شعبان. ٢٠١٥. «ندوة: خريطة سيطرة الطبقة الحاكمة على المصارف في لبنان». ١٥ أيلول. <http://jadchaaban.com/blog/mapping-the-control-of-lebanese-politicians-over-the-banking-sector/>.
- مجموعة كريدي سويس. ٢٠١٣. كتاب معلومات الثروة العالمية لعام ٢٠١٣. مجموعة كريدي سويس
- سيباستيان ديسوس وجوي غالب. ٢٠٠٦. «لبنان – سياسات التجارة والمنافسة من أجل النمو: البنك الدولي
- غسان ديبية. ٢٠٠٥. «الاقتصاد السياسي لإعادة الإعمار بعد الحرب في لبنان». جامعة الأمم المتحدة Y المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي
- كارلوس إيلزانو وخافيير سانتيسو. ٢٠٠٩. «اقتلني بدهوء: النمل الأبيض المحلي والعنف المالي في أمريكا اللاتينية». أيار. <http://ssrn.com/abstract=1400050>
- تاشا فايرفيلد. ٢٠١٣. «الذهاب إلى مكن الأموال: استراتيجيات فرض الضرائب على النخب الاقتصادية في الديمقراطيات غير العادلة». التنمية ٤٧: ٤٢-٥٧
- هارالد فينغر وكارلو سدراليفيش. ٢٠٠٩. مسح صندوق النقد الدولي: لبنان المرن يتحدى الصعاب في مواجهة الأزمة العالمية. صندوق النقد الدولي، ١١ آب. وصل إليه بتاريخ ٢٠ كانون الثاني ٢٠١٧. <https://www.imf.org/en/News/Articles/53/04/28/09/2015/socar081109a>
- توفيق غاسبارد. ٢٠٠٤. «اقتصاد سياسي في لبنان»، ١٩٤٨-٢٠٠٢. بوسطن: بريل
- كارولين غايتس. ١٩٩٨. «جمهورية التجار اللبنانية». لندن: مركز الدراسات اللبنانية
- روبيرتا غاتي ودييغو أنخل أوردينولا وجوانا سيلفا وأندرياس بودور. ٢٠١٤. «السعي للحصول على وظائف أفضل: تحدي الأعمال غير الرسمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا». مجموعة البنك الدولي
- كمال حمدان. ٢٠٠٤. «المشاريع الصغرى والصغيرة في لبنان». بيروت: مؤسسة البحوث والاستشارات
- صندوق النقد الدولي. ٢٠١٤. لبنان – المادة الرابعة: استشارات. واشنطن: صندوق النقد الدولي
- المؤسسة العامة لتشجيع الإستثمارات في لبنان. ٢٠١٠. التقرير السنوي. بيروت: المؤسسة العامة لتشجيع الإستثمارات في لبنان
- رينو لينديرز. ٢٠٠٤. «في البحث عن الدولة: سياسات الفساد في لبنان ما بعد الحرب. مقالة غير منشورة»
- وزارة الاقتصاد والتجارة. ٢٠٠٩. «التقرير العقاري». بيروت

- وزارة المالية. ٢٠٠٨. «إصلاحات في وزارة المالية». بيروت: وزارة المالية
- برونو تيودورو وأوليفا وكاتيا تيممي سايتو وباولو روبيرتو أرفاتي وفيرونكا إنيز فيرنانديز أوريلانو. ٢٠٠٧. «محددات الهيكلية الضريبية في الدول: دراسة تجريبية»
- توماس بيكيتي وإيمانويل سايز. ٢٠٠٦. «ما مدى تصاعدية النظام الضريبي الفيدرالي في الولايات المتحدة؟». كامبريدج، ماساتشوستس: المكتب الوطني للأبحاث الاقتصادية
- ديفيد روبالينو وحنين سيد. ٢٠١٢. «الحاجة إلى وظائف جيدة». مجموعة البنك الدولي
- عبير سقسوق-ساسو ونادين كداش. ٢٠١٥. «هل تغلق المصالح الخاصة الفضاء الاجتماعي؟ تحليل نقدي لقطاع العقارات في لبنان» في «نحو اقتصاد سلام في لبنان»، تحرير جيسكا بانفيلد وفكتوريا ستماديانو-٢٦-٣٨. إنترناشونال أيرت
- سرين سلطي وجاد شعبان. ٢٠٠٩. «مضامين الفقر والعدالة في زيادة الضريبة على القيمة المضافة: محاكاة اقتصاد جزئي للبنان». بيروت: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- زوران سلافينيش. ٢٠١٠. «اقتصاد سياسي للأنظمة». مجلة «المجتمعات الأوروبية» ١٢(١): ٣-٢٣
- شبكة العدالة الضريبية. ٢٠١٥. «تقرير سردي عن لبنان». شبكة العدالة الضريبية
- شبكة العدالة الضريبية. ٢٠١٢. «افرض علينا الضرائب إذا استطعت». شبكة العدالة الضريبية
- ماري خوسيه تايا. ٢٠١٢. «العمل مع عاملات المنازل المهاجرات في لبنان (١٩٨٠ - ٢٠١٢): خارطة خدمات المنظمات غير الحكومية». بيروت: منظمة العمل الدولية
- دايلي ستار. ٢٠١٤. «عضو برلمان يطرح مشروعاً للقضاء على الفقر الحاد». دايلي ستار، ٢٩ أيلول. وصل إليه بتاريخ ٢٨ أيلول ٢٠١٦. <http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2014/Sep-272391/29-mp-submits-project-to-eradicate-extreme-poverty.ashx>
- مجموعة البنك الدولي. ٢٠١٣. «لبنان Y تقييم الأثر الاجتماعية والاقتصادية للصراع في سوريا». مجموعة البنك الدولي
- مجموعة البنك الدولي. ٢٠٠٩. «تحليل التأثير الاجتماعي في لبنان Y قطاعا الكهرباء والماء». مجموعة البنك الدولي
- مجموعة البنك الدولي. ٢٠١٢. «استخدام تدفقات رأس المال الكبيرة في لبنان لتعزيز النمو المستدام طويل الأمد». مجموعة البنك الدولي
- محمد زبيب. ٢٠١٧. «٥ مليارات دولار أرباح المصارف وكبار المودعين من «الهندسة المالية»». جريدة الأخبار، ١٣ كانون الثاني. وصل إليه بتاريخ ١٤ شباط ٢٠١٧. <http://www.al-akhbar.com/node/270823>
- الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية. ٢٠١٤. نظام النزاهة الوطني اللبناني ٢٠١٣-٢٠١٤. بيروت: الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية.
- الشبكة الوطنية لمكافحة الرشوة. ٢٠١٠. القطاع الضريبي اللبناني: الواقع الحالي، إصلاحات وزارة المالية والخطوات الأساسية لتفعيل القطاع. بيروت: الشبكة الوطنية لمكافحة الرشوة.
- جريدة الأخبار. ٢٠١٠. «UNDP إدارة رديفة» جريدة الأخبار- تشرين الأول ١٥.
- ٢٠١٦. «إعفاء مصارف وشركات من الغرامات مكافأة المتهربين من الضريبة». جريدة الأخبار- تموز ١٣.

- جريدة النهار. ٢٠١٥. «الدولية للمعلومات: الاعفاء من الغرامات يحرم الدولة أكثر من ٢٥ مليار ليرة». جريدة النهار – كانون الثاني ٢٠١٢. <http://newspaper.annahar.com/article/%-204655D%8A%7D%84%9D%8AF%D%88%9D%84%9D%8%9A%D%8A%-9D%84%9D%84%9D%85%9D%8B%9D%84%9D%88%9D%85%9D%8A%7D%8AA-%D%8A%7D%84%9D%8A%7D%8B%9D%81%9D%8A%7D%8A%-1D%85%9D%-86%9D%8A%7D%84%9D%8BA%D%8B%1D%8A%7D%85%9D%8A%7D%8AA-%D%89A%D>.
- جمعية مصارف لبنان. ٢٠١٦. «أهم القوانين المصرفية والمالية». جمعية مصارف لبنان. ٢٥ آذار. <http://www.abl.org.lb/ar/subPage.aspx?pageid=484>.
- رشاش أبو زكي. ٢٠١٠. «٦٥٪ من فاتورة الخليوي ضرائب». جريدة الأخبار. ٣ شباط.
- عبد الحليم فضل الله. ٢٠٠٨. «إصلاح السياسة الضريبية: خمس قضايا للنقاش». جريدة الأخبار. ٨ آذار.
- غسان ديبية. ٢٠١٥. «تضخم الثمانيات كسياسة تطبيقية لخفض الأجور». جريدة الأخبار. ١٦ نيسان.
- فواز طرابلسي. ١٩٩٨. تاريخ لبنان الحديث. بيروت: رياض الريس.
- فواز طرابلسي. ٢٠١٦. الطبقات الاجتماعية والسلطة السياسية في لبنان. بيروت: دار الساقى.
- محمد زبيب. ٢٠١٤. «اقتصاد السوء ١١ – اقتطاع ضريبي من المصارف». جريدة الأخبار. ١٠ نيسان.
- ٢٠١١. «مقاربة وزير العمل «الثورية»: إعادة الإعتبار الى مفهوم الأجر الاجتماعي». جريدة الأخبار. ١٠ تشرين الأول.
- نجيب عيسى. ٢٠١٠. «النظام الضريبي في لبنان: الإصلاح الآن». جريدة الأخبار. ٢٢ شباط.
- ١٩٩٨. «النظام الضريبي في لبنان وأبعاده الاقتصادية والاجتماعية» مجلة الدفاع الوطني، نيسان: ١٣٥-١٦٢.
- وزارة الشؤون الاجتماعية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة العمل الدولية، و دائرة الإحصاء المركزي. ٢٠٠٨. الدراسة الوطنية للأحوال المعيشية للأسر. بيروت.

